الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي في ارتفاع نسب الطلاق، وطرق معالجتها

دراسة فقهية معاصرة

إعداد الأستاذ الدكتور

علي محمد علي مهدي عثمان

أستاذ الفقه المساعد

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

جامعة الأزهر

الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي في ارتفاع نسب الطلاق، وطرق معالجتها دراسة فقهية معاصرة

علي محمد علي مهدي عثمان

تخصص الفقه ، قسم الشريعة الإسلامية ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة جامعة الأزهر الشريف

البريد الإلكتروني: alimahdy080@gmail.com

الملخـــص :

البحث يعالج مشكلة واقعية وهي الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي في ارتفاع نسب الطلاق في المجتمع المصري، في ضوء المنهج الرباني الذي يستمد قوته من هداية الوحي المعصوم ، وفي ضوء ما وضحته السنة المطهرة من تحريم كل سُبُل الاعتداء على كيان الأسرة ، وما نبَّه عليه السادة الفقهاء الذين اعتبروا التحريض على الطلاق نوعا من الإفساد في الأرض، وقد تعرض البحث بدراسة موجزة لوسائل التواصل الاجتماعي، وأنواعها ، وأهميتها ، وآثارها الإيجابية والسلبية، كما تعرض للحكم الشرعي لتداول المواد الالكترونية ، وحكم الخلوة الالكترونية، وتعرَّض أيضا لحكم فحص أحد الزوجين لهاتف الآخر ، واعتمد البحث على الإحصاءات الرسمية لعدد حالات الانفصال الأسري بشتى صوره (الطلاق عند المأذون- التطليق للضرر – الخلع) وتم تحليل هذه الإحصائيات ، وانتهى البحث بجملة من النتائج والتوصيات ، ومن أهمها استحداث مادة قانونية تنص على أن التحريض على الطلاق جريمة قانونية تستدعي عقوبة مشددة وفق ما يراه المختصون.

الكلمات المفتاحية:وسائل التواصل- ارتفاع نسب الطلاق- فحص هاتف أحد الزوجين- التحريض على الطلاق- التخبيب.

The Adverse Impact of Social Media Leading to Rise in Divorce Rates and Methods of Treatment

A Modern Jurisprudential Study

By: Ali Mohammed Ali Mahdi Othman
Majored in Jurisprudence
Department of Sharia
Faculty of Islamic and Arabic Studies for Mn in Cairo
Azhar University

Abstract

This research tackles a realistic issue which is the adverse impact of social media leading to rise in divorce rates in the Egyptian society. The research is conducted in the light of the divine approach which derives its power from the guidance of the infallible revelation and what the Sunnah has clarified through forbidding all means of aggression against the family. In addition, the research considers what the jurists have warned against as they took inciting divorce to be a kind of spreading evil on earth. Thus, this research has run a brief study of the social media, their types, their significance, their positive and negative impact, the legitimate provision of circulating any electronic material, the provision of electronic solitude and it has also handled the provision of examining the cell phone of either spouses by the other. The research has relied on the official statistics about the number of family separation cases in all forms (divorce carried out at a marriage registrar, fault- based divorce or repudiation). Those statistics have been analyzed and the research has concluded with some findings and recommendations. For example, a new legal article has been developed. This article provides that inciting divorce is a legal crime that entails severe punishment according to specialists' viewpoint.

Keywords: social media, rise of divorce rates, examining the cell phone of either spouses, inciting divorce, spoiling marital life.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغرّ الميامين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن مواقع التواصل الاجتماعي تحظى باهتمام متزايد من كل فئات المجتمع بصفة عامة، والشباب بصفة خاصة؛ ولهذه المواقع فوائد عظيمة، فهي ميدان واسع لتبادل الخبرات، والتزويد بالمعلومات في شتى ميادين المعرفة، كما أنها تختصر الوقت، وتقرب المسافات، وصارت الآن بمنزلة الحاجات الأساسية التي يُعدُّ مجرد تعطيلها لبعض الوقت نوعا من العقاب غير المحتمل، كم أن لها آثارَ سلبيةً خطيرة؛ فهي المتهم الأول عن ارتفاع نسب الطلاق الذي بات يُشكِّل خطرا حقيقيا على الاستقرار المجتمعي، حتى اصطلت بناره كثير من البيوت التي كانت آمنة مطمئنة، فأصبحت بفعل هذه المواقع في قلق واضطراب، وفي هذا البحث رصد لهذه الظاهرة، والتعرف على أسبابها، ووضع الحلول الناجعة لها، وفي هذا البحث مزج بين علمي الاجتماع والفقه، وتوجيههما لخدمة البشرية واستقرار المجتمع، والله من وراء القصد.

سبب اختيار الموضوع:

يعود اختيار هذا الموضوع إلى جملة من الأسباب، ومنها:

١. رصد آثار مواقع التواصل الاجتماعي السلبية على استقرار الأسر.
٢. بيان قدرة الفقه الإسلامي على حل جميع المشكلات التي تصادف الأمم والشعوب بشكل عادل من غير إفراط ولا تفريط.
٣. توجيه نظر المسؤولين، وصناع القرار للمخاطر الجمة التي تسري في المجتمع سريان النار في الهشيم.
٤. وضع حلول عملية لمقاومة الآثار السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي، وترشيد استخدامها بما يحقق صالح البشرية وسعادتها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في النقاط التالية:

١. خطورة وفعاليّة مواقع التواصل الاجتماعي بأساليبها المعاصرة، والتي تستعصي على المراقبة.

٢. هذه المواقع تُستخدم فيها أساليب التأثير المختلفة، كما أن لها جاذبيةً وبريقًا تجعل الضحية أسيرًا بين شباكها، ولا يفيق إلا بعد وقوع الكارثة.

٣. مواقع التواصل الاجتماعي تجمع بين الغث والسمين، ويتم بث السموم عبرها بمظهر النصيحة، وكثير من مواقع الإرشادات الأسرية هي في واقع الأمر لزيادة الهوة وتفاقم المشاكل الأسرية.

الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات الأكاديمية والأبحاث والمقالات في موضوع البحث، ومنها على سبيل المثال:

١. أثر وسائل التواصل الاجتماعي على سلوكيات وقيم الشباب من منظور التربية الإسلامية، وهو بحث منشور بكلية التربية جامعة الأزهر، العدد ١٦٩، الجزء الثالث سنة ٢٠١٦م، وهو بحث في علم الاجتماع وليست فيه دراسة فقهية.

٢. وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة، دراسة فقهية للباحثة / دعاء عمر كتانة رسالة ماجستير من جامعة النجاح الوطنية بدولة فلسطين. وهو بحث غلب عليه الطابع الإنشائي، ولم تلزم الباحثة فيه لا بالمنهج الإحصائي ولا التحليلي، كما كانت الدراسة الفقهية تتسم بالعمومية والآداب العامة، بالإضافة إلى تناول موضوعات متعددة ولم تتم معالجة موضوع هذا البحث بشكل كاف.

٣. فقهُ التعاملِ مع مواقع التواصُلِ الاجتماعيِّ وآثارُه في حِفظ مقاصدِ الشريعةِ الإسلامية دراسةٌ فقهيةٌ مقاصديةٌ، وهو بحث منشور بكلية الحقوق جامعة الزقازيق، للدكتور هاني جعفر، وهو بحث اهتم بالآداب العامة والأخلاقيات، واشتمل على جوانب وعظية جيدة.

٤. الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية، للدكتور/ خليل إبراهيم حمادي، وهو بحث منشور

بحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية العدد الثاني والثلاثون، وهو بحثٌ اهتم بدراسة واقع الشبكات الاجتماعية، ووضع الضوابط العامة التي تحكم استخدامها.

الجديد الذي يطرحه هذا البحث:

اعتنيت في هذا البحث بما يلي:

١. الاهتمام بالواقع المصري خاصة، من خلال الاعتماد على الحقائق الموثقة الصادرة عن الجهات الرسمية.

٢. الدراسة الفقهية المتخصصة في بحث مسائل البحث بذكر الآراء وأدلتها والإحالة على نصوص الأئمة والتخريج عليها بما يؤكد مرونة الشريعة واشتمالها على كل ما يحقق النفع للبشرية.

٣. إبراز دور الأزهر الشريف في علاج هذه الظاهرة.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المناهج التالية:

١. المنهج الوصفي: حيث أقوم بوصف الظاهرة، وصفا يكشف عن طبيعتها، ويرصد آثارها.

٢. المنهج الإحصائي: حيث انطلق لرصد هذه الظاهرة من الإحصاءات الرسمية بعيدا عن التهويل والتهوين.

٣. المنهج التحليلي: حيث أقوم بتحليل الإحصائيات والأخبار بمنهجية علمية لتحديد أسباب المشكلة ورصد آثارها ليتم العلاج وفق منهج علمي منضبط.

٤. المنهج الاستقرائي: حيث يتم تتبع المشكلة للوصول إلى نتيجة يمكن البناء عليها، وتوجيهها الوجهة الصحيحة التي تتفق مع مقاصد الشريعة الغراء واستقرار الأسر والبيوت.

٥. منهج الاستدلال الاستنباطي: حيث يتم تنزيل الأحكام الشرعية من خلال النصوص والمبادئ العامة، كما يتم التخريج على نصوص الفقهاء بما يظهر معه كمال الشريعة وشمولها وصلاحيتها لكل حل وزمان ومكان.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: فتتناول: أهمية الموضـوع، وسـبب اختياره، والدراسـات السـابقة، ومشـكلة البحث، والمنهج المتبع فيه.

المبحث الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها، وأهميتها، وآثارها الإيجابية والسلبية.

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: تحديد المراد بوسائل التواصل الاجتماعي، وأهميتها في الواقع المعاصر.
- المطلب الثاني: أهمية مواقع التواصل الاجتماعي وخصائصها.
- المطلب الثالث: آثار وسائل التواصل الاجتماعي الإيجابية والسلبية.
- المطلب الرابع: ارتفاع نسب الطلاق، وعلاقته بوسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بوسائل التواصل من حيث أثرها في ارتفاع نسب الطلاق.

- المطلب الأول: حكم تداول المحتويات الالكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- المطلب الثاني: حكم فحص هاتف أحد الزوجين للآخر بغير إذنه.
- المطلب الثالث: التحريض على الفُرَق من النكاح "التخبيب".

المبحث الثالث: سُبُل مواجهة الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي.

- المطلب الأول: تكثيف الحملات التوعوية والدعوية بمخاطر وسائل التواصل.
- المطلب الثاني: حجب المواقع التي تتبين خطورتها على الأُسر والمجتمعات.
- المطلب الثالث: الملاحقة القضائية عبر الطرق المشروعة.

الخاتمة: وفيها:

نتائج البحث – التوصيات – مراجع البحث – فهرس الموضوعات.

المبحث الأول

وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها، وأهميتها، وآثارها الإيجابية والسلبية.

المطلب الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها وأهميتها

مما لا شك فيه أن الإنسان مدني بطبعه، يميل إلى التواصل مع الآخرين، وجميع الثقافات والحضارات قامت على التواصل، وتُعدُّ العزلة والميل إلى الانطواء مرضًا اجتماعيا، له العديد من الآثار السلبية، إلا أن التواصل بين البشر قديمًا كان يتم عبر الاتصال الحسي المباشر، أما في ظل التقنية المعاصرة، والثورة الهائلة التي أحدثتها التكنولوجيا المعاصر فقد أصبح التواصل عبر الواقع الافتراضي، وأصبحت له القدرة على تخطي الحواجز والحدود، ونتجت عنه العديد من المزايا الإيجابية، كما أدى إلى المزيد من السلبيات التي لم تكن موجودة من قبل.

تعريف وسائل التواصل الاجتماعي (Social Media):

يمكن تعريف وسائل التواصل الاجتماعي بأنّها: مجموعة من التطبيقات، والمواقع الإلكترونية التي تُستخدم للتواصل مع الآخرين، ونشر المعلومات عبر الشبكة العالمية "الإنترنت"، وذلك باستخدام الأجهزة الذكية سواء الحاسوب (الكمبيوتر – اللاب توب) أو الهواتف النقالة[١].

أهمية وسائل التواصل الاجتماعي:

أضحت وسائل التواصل الاجتماعي جزءًا من الحياة اليومية لدى معظم الأفراد والجماعات؛ نظرا لما تتمتع به هذه الوسائل من خصائص ومميزات لا تتوافر لها بدائل أخرى، فهي ميدان واسع لتداول الأخبار والمعلومات من غير فرض رقابة عليها، وهي الملاذ لدى كثير من الأفراد لاستقاء المعلومات، وتزايد الاهتمام بها في ظل جائحة كورونا، وما فرضته من تباعد اجتماعي، وإجراءات احترازية؛ حيث لجأ الكثير من الناس إلى هذه المواقع لترويج السلع وشراء المنتجات، ومتابعة الدروس اليومية للأطفال في مختلف المراحل العمرية، كما باتت وسائل التواصل ميدانا فسيحا لنقل

(١) وسائط أو وسائل التواصل الاجتماعي أو الإعلام الاجتماعي موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، رابط:
https: //ar. wikipedia. org/wiki/%D9%88%D8%B3%D8%A7

الخبرات في مختلف المجالات المهنية والتعليمية والاجتماعية والقانونية، وتشير الإحصائيات إلى أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي في تنام متزايد ومستمر؛ حيث يفيد موقع مركز المعلومات التابع لمجلس رئاسة الوزراء المصري أنه وفقًا لأحدث التقارير الصادرة عن موقع "Data Reportal" في يوليو ٢٠٢١ فقد اتضح ما يلي:

١. بلغ إجمالي مستخدمي الإنترنت في العالم ٤. ٨ مليارات نسمة، بزيادة قدرها ٥. ٧٪ عن العام السابق.

٢. بلغ إجمالي المتفاعلين على مواقع التواصل الاجتماعي في العالم ٤. ٤٨ مليارات نسمة، بزيادة قدرها ١٣. ١٪ عن العام السابق ٢٠٢٠.

٣. بلغ عدد مستخدمي الانترنت في مصر مطلع عام ٢٠٢١م حوالي ٥٩. ١٩ مليون فرد، كما أن ٤. ٥ مليون مستخدم هو مقدار ارتفاع عدد مستخدمي الإنترنت في مصر بزيادة قدرها ٨. ١٪ بين عامي ٢٠٢٠-٢٠٢١.

٤. بلغ متوسط عدد الساعات التي يقضيها المصريون على الإنترنت عمومًا ٧. ٣٦ ساعات، منها نحو ٤. ٢٠ ساعات عبر الهاتف المحمول.

٥. أن مصر تحتل المركز الـــ ٩ عالميًا في وصول إعلانات فيسبوك إلى ٤٧ مليون مستخدم، وتحتل المركز ٢٠ عالميًا في وصول في وصول إعلانات انستجرام إلى ١٨ مليون مستخدم، والمرتبة الـ ١٥ عالميًا في وصول إعلانات يوتيوب إلى ٤٠. ٥ مليون مستخدم، والمركز الـــ ١٨ عالميًا في وصول إعلانات تويتر إلى ٤٠. ٥ مليون مستخدم.

وفي ضوء هذه البيانات المنشورة على موقع مركز المعلومات المصري يتبين بما لا يدع مجالا للشك أثر هذه المواقع على مختلف نواحي الحياة.

وتزداد أهمية مواقع التواصل الاجتماعي في الفترة الحالية، والفترة المقبلة مع اتجاهات الدولة المصرية

للتحول الرقمي، وتكثيف الاعتماد على التقنية بدلا من الاعتماد على الوسائل التقليدية[١]، وقد اتخذت الجامعات المصرية قرارًا بإلغاء الكتاب الجامعي والاعتماد على الكتاب الالكتروني الأمر الذي سيدفع جميع المتصلين بالعملية التعليمية من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وأولياء الأمور إلى المزيد من التفاعل مع هذه التقنية، وسيصبح التعامل مع هذه المواقع من باب الضروريات، وليس مجرد ترفيه.

كما أن إنشاء بنك المعرفة المصري، والذي يزخر بعشرات الملايين من الأبحاث العلمية في مختلف التخصصات، ويعد أكبر مصدر للمعرفة المتاحة مجانا في العالم؛ حيث به ٤٠ مليون ملف، و٧٠ مليون بحث، و٢٥٠ ألف مشترك[٢].

كما أن جميع مؤسسات التعليم الجامعي وقبل الجامعي والتعليم الأزهري والتعليم العام تسعى بخطى حثيثة نحو الحصول على اعتماد الجودة والمعايير الأكاديمية، ومن ضرورات الحصول عليها الاعتماد على التقنية المعاصرة[٣].

ولا شك أن الاهتمام بالتحول الرقمي سيؤدي إلى مزيد من التفاعل مع الأجهزة الرقمية والتفاعل الالكتروني، وهذا سيجعل الحاجة إلى مواقع التواصل أكثر وأشد أهمية من ذي قبل، وبالتالي يكثر التعرض للمخاطر السلبية التي تنشأ عن هذه الوسائل التي بات التعامل معها ضرورة من ضرورات العصر.

---

(١) موقع وازرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، التحول الرقمي رؤية مصر ٢٠٣٠م، رابط:
https: //mcit. gov. eg/ar/Digital_Egypt

(٢) موقع بنك المعرفة المصري، الإحصائية منشورة على الموقع بتاريخ: ٢٧/ ١١/ ٢٠٢١م، رابط:
https: //discoveryeducation. ekb. eg/about-ekb

(٣) موقع الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، رابط:
https: //www. naqaae. net

المطلب الثاني: أنواع وسائل التواصل الاجتماعي وخصائصها

أنواع وسائل التواصل الاجتماعي[١]:

توجد العديد من أنواع وسائل التواصل الاجتماعي، ولكل نوع منها الاستخدام الخاص والأهمية التي تميزه عن غيره، ومن هذه الأنواع:

١. الشبكات الاجتماعية: (Social Networks)؛ وهي أشهر وسائل التواصل المُختلفة، وهي مواقع يتمّ استخدامها للتواصل مع الآخرين، وتكوين علاقات معهم، وتُتيح هذه المواقع نشر المعلومات، والصور، ومقاطع الفيديو خلالها بين المستخدمين، مما يعطي لهذه المواقع أهمية كبيرة وجاذبية لدى مستخدميها، بالإضافة إلى سهولة التعامل معها، وهو ما أدى إلى انتشارها في مختلف دول العالم، وبكل اللغات، ومختلف الأعمار، ومن الأمثلة على هذا النوع من وسائل التواصل؛ موقع (فيسبوك، وتويتر، وواتس آب).

٢. شبكات مشاركة الوسائط: (Media Sharing Networks)؛ وهي المنصات الاجتماعية الافتراضية، التي تُعنى بشكل كبير بإنشاء الصور، والتسجيلات الصوتية، ومقاطع الفيديو، ثمّ مُشاركتها مع الآخرين، ومن أشهر الأمثلة على هذا النوع من وسائل التواصل الاجتماعي؛ موقع الإنستجرام وموقع اليوتيوب.

٣. شبكات التدوين الاجتماعي: (Social Blogging Networks)؛ أو ما يُعرف بالمُدونات، وهي الشبكات التي تسمح للمُستخدِم بنشر محتوى معين خاص به عبرها، بحيث يلقى ذلك المُحتوى تفاعلاً من قِبل المُستخدِمين الآخرين الذين يُشاهدونه، ومن هذه المواقع "تويتر".

٤. شبكات المُناقشة: (Discussion Networks)؛ وهي وسائل التواصل الاجتماعي التي تُعنى بمناقشة الأخبار، والمعلومات، والآراء، والتعليق عليها، ويُعتبر هذا النوع مُناسبًا لإعداد أبحاث تسويقية أيضًا؛ حيث يُمكن طرح الأسئلة ليتمّ الإجابة عنها من خلال تعليقات يضعها

(١) مقال بعنوان: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي، إعداد: أ/ سميحة ناصر خليف، موقع: مودة، تم نشره بتاريخ: ٣ يناير ٢٠٢١م. رابط: https: //mawdoo3. com/

المُستخدمون الآخرون، ومن أشهر الأمثلة على هذا النوع من الوسائل؛ موقع (Reddit)، وموقع (Quora).

٥. شبكات المُراجعة: (Review Networks)؛ وهي المواقع التي تعرض معلومات مُتعلقة بخدمة أو منتج مُعين لمعرفة آراء المُستخدِمين الآخرين بذلك المُنتج أو تلك الخدمة، وتُعتبر هذه المنصات ذات فائدة كبيرة لكلٍّ من المُستهلك والبائع؛ حيث يُمكن للمُستهلِك مُعرفة التعليقات الإيجابية والسلبية لأيّ خدمة أو منتج، حيث لا تُتيح تلك المواقع إمكانية حذف أيّ تعليق سلبي يوضع من قِبل أيّ مُستخدِم، كما أنّها ذات فائدة بالنسبة للشركات حيث إنّها تُؤمّن لهم تغذيةً راجعةً عن رأي الجمهور في النشاط التجاري الخاص بتلك الشركة، الأمر الذي يُمكن استغلاله لتحسين المنتج وتقديم أفضل خدمة.

خصائص وسائل التواصل الاجتماعي:

تتميّز وسائل التواصل الاجتماعي بالعديد من الخصائص أهمّها ما يأتي:

١. الاعتماد على المُستخدِم: (بالإنجليزية: User-based)؛ تعتمد مواقع الإنترنت العادية على نشر مُحتوى مُعين خلالها من قِبل مستخدم واحد، والسماح لزوّار الموقع بالوصول إليه وقراءته، أيّ أنّ عملية وضع المُحتوى تتمّ من اتجاه واحد فقط، أمّا وسائل التواصل الاجتماعي المُختلفة فتعتمد اعتماداً كليًا تقريبًا على المستخدمين، وبدونهم ستكون فارغةً تمامًا، حيث تسمح للمُستخدِمين أنفسهم بإنشاء مُحتواهم الخاص، ممّا يجعلها مواقع أكثر ديناميكيةً وإثارةً بالنسبة لمُستخدِميها.

٢. التفاعلية: (Interactive)؛ تمتاز وسائل التواصل الاجتماعي بأنّها تسمح للمستخدمين بالتفاعل بشكلٍ كبير؛ حيث يُمكن للمُستخدِم التفاعُل مع المُستخدِمين الآخرين بواسطة العديد من الطرق سواء عبر مُحادثتهم، أو بلعب الألعاب معهم، أو غيرها من طرق التفاعل الأخرى التي توفّرها تلك المنصات.

٣. الاعتماد على قواسم مجتمعية: (Community-driven)

يعتمد بناء وسائل التواصل الاجتماعي على وجود مجموعات من المُستخدِمين تجمعهم قواسم مُشتركة، مثل: المعتقدات، أو الهوايات، أو الاهتمامات، وتتشابه وسائل التواصل الاجتماعي بذلك مع طريقة بناء المُجتمعات الحقيقية التي تقوم على أساس جمع الأفراد الذين يشتركون بشيءٍ مُعيّن معًا.

٤. العالمية: (Global)؛ تمتاز وسائل التواصل الاجتماعي بقدرتها على ربط الأفراد من جميع أنحاء العالم ببعضهم البعض.

٥. قابلية البحث خلالها: (Searchability)؛ تتمتّع وسائل التواصل الاجتماعي بالسماح للمُستخدِمين بالبحث خلالها عن المُحتوى الذين يرغبون به، ويتمّ ذلك من خلال أدوات البحث المُضمّنة عبر تلك الوسائل.

٦. إنشاء هوية افتراضية: يُسمح عبر وسائل التواصل الاجتماعي بإنشاء حسابات أو ملفات تعريفية افتراضية لمُستخدِميها.

المطلب الثالث: الآثار الإيجابية والسلبية لوسائل التواصل الاجتماعي

مما لا شك فيه أن لانتشار وسائل التواصل الاجتماعي العديد من المنافع والآثار الإيجابية كما أن لها أيضا العديد من المضار والآثار السلبية، ويمكن إجمال كلٍ منها في النقاط التالية:

أولا: الآثار الإيجابية لوسائل التواصل الاجتماعي:

تعد أفضل الإيجابيات التي يمكن الحصول عليها من هذه المواقع ما يلي:

١. تبادل الخبرات والمعلومات في مختلف الأنشطة التعليمية والطبية والزراعية والمهنية والدعوية: حيث تعد هذه التطبيقات ميدانا خصبا لترويج مواد في هذه المجالات سواء أكانت مقروءة أم مسموعة أم مرئية، كما أن إتاحة التفاعل مع هذه المواد المنشورة سواء بالتأييد أو الرفض أو المشاركة يزيد من فرص الاهتمام بها، وقد كان لهذه المواقع الأثر الفعَّال لتداول ونشر النصائح بشأن الوقاية من فيروس كورونا المستجد [١]، كما أصبح لها الأهمية القصوى والأثر الفعّال في متابعة الدروس المدرسية؛ حيث أصبح من السهل الميسور لأولياء الأمور متابعة الدروس مع أطفالهم؛ لاسيما مع التطوير الأخير الذي لجأت إليه وزارة التربية والتعليم في المناهج الدراسية؛ حيث أصبح لوسائل التواصل وتداول المحتويات التعليمية عبرها الأثر الفعَّال في الارتقاء بمستوى الطلاب.

٢. نشر الإعلانات للسلع والمنتجات: حيث أصبح استخدام مواقع السوشيال ميديا للإعلان عن السلع والخدمات شيء أساس، لأن الترويج أصبح أسهل وأسرع من خلالها مقارنة بالإعلان عبر الصحف أو الوسائل الأخرى.

٣. التعبير عن الرأي: يمكن للأشخاص التعبير عن الآراء وتبادلها عبر هذه الوسائل بكل سهولة ويسر.

---

(١) اعتماد الجمهور المصري على وسائل الإعلام الجديد كمصدر للمعلومات والأخبار حول جائحة كورونا (كوفيد١٩) ودوره في تعزيز الوعي الصحي، إعداد: د/ ريحاب سامي لطيف محمد، مجلة البحوث الإعلامية، كلية الإعلام بجامعة الأزهر، العدد الخامس والخمسون لسنة ٢٠٢٠م، الجزء الخامس، صفحة ٣٠٩٠.

٤. حملات التوعية: من المسَّـلم به أن لوسـائل التواصـل الاجتماعي دورا فعَّالا في حملات التوعية، ومن أظهر الأدلة على فعالية هذه المواقع أن جميع مؤسسـات الدولة المصـرية الآن تعتمد عليها في نشر المعلومات ودحض الشائعات، وقد استخدمت وزارة الصحة المصرية هذه المواقع في جائحة كورونا، وكان للرسـائل التحذيرية التي ترسـلها الوزارة أثرا إيجابيا في الحد من مخاطر جائحة كورونا، وتعزيز الوعي بالإجراءات الوقائية، وتقديم النصائح لمن يعاني من أعراض المرض، كما خصـصـت الوزارة أرقاما للواتس آب للتواصـل مع الجمهور ومتابعة الحالات ما أدى إلى تخفيف وطأة التكدس على المنشآت الصحية في جمهورية مصر العربية [١].

٥. يمكن الاسـتعانة بمنصـات التواصـل الاجتماعي في نشـر الحملات التوعوية الخاصـة بتوعية أفراد المجتمع بالمشكلات والقضايا المختلفة في كل المجالات والقضايا المجتمعية.

٦. توفير فرص عمل: أصبحت هذه المنصات وسيلة ممتازة لتسويق السلع والخدمات، مما يساعد على تحقيق الربح وترويج المنتجات للأفراد والشـركات؛ لذا تعتبر علاجا لمشـكلة البطالة التي تعاني منها المجتمعات، كما تتجه الشركات للبحث عن موظفين عبر هذه المواقع.

ثانيا: الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي:

تتمثل سلبيات مواقع التواصل الاجتماعي في المخاطر التالية:

١. تهديد الأمن القومي للمجتمعات عن طريق نشـر الفوضـى الخلاقة، ونشـر الشـائعات وإثارة الاضطرابات والنعرات الطائفية والخلافات المذهبية[٢].

٢. التفكك الأسـري؛ حيث تشـير الدراسـات الحديثة إلى أن الزوجين يقضـون مع بعضـهم أقل من

(١) ينظر موقع وزارة الصحة المصرية: رابط: https: //arabic. rt. com/society/1293646.

(٢) مقال بعنوان: شـبكات التواصـل الاجتماعي وتهديد الأمن القومي تم نشـره بمركز المعلومات المصـري التابع لمجلس الوزراء، بتاريخ: الإثنين. ٢٠ أبريل.، ٢٠٢٠رابط

/https: //www-idsc-gov: eg. translate. Google

ساعتين للتحاور والحديث يوميا، بينما يقضي كل منهما بمفرده خمس ساعات يوميا [١].

٣. ارتفاع معدل الجريمة، حيث يتم تداول أخبار الجرائم، والتفاصيل الدقيقة لارتكابها، وسُبُل التهرب من العقاب والمتابعة لمرتكبيها، الأمر الذي يغري ضعاف النفوس بالإقبال عليها، كما أن إظهار مرتكبي الأعمال الإجرامية والإرهابية بمظهر البطولة والتضحية يغري البسطاء بتقليدهم، والسير على نهجهم، وما تداول مقاطع التحرش، والتنمر، والاعتداء على الآمنين المطمئنين إلا خير دليل على التأثير السلبي لهذه المواقع على سلوك النشء والشباب.

٤. ارتفاع نسب الطلاق بشكل ملحوظ عن ذي قبل[٢]، ومن خلال التفاعل المباشر في لجنة الفتوى، يتبين أن المسؤول الأول عن الغالبية العظمى من حالات الطلاق وسائل التواصل الاجتماعي، وسيأتي لهذا مزيد بيان وتوضيح في المطلب التالي.

٥. الإصابة بالأمراض: الانشغال في متابعة هذه المواقع يسبب الكثير من المشكلات الصحية وعلى رأسها البدانة وزيادة الوزن، أمراض القلب والشرايين، ارتفاع ضغط الدم، أمراض العيون، ضعف الجهاز المناعي نتيجة التعرض للشائعات والأخبار المزعجة.

٦. انتشار الخمول والكسل بين أفراد المجتمع، وزيادة معدلات الإصابة بالسمنة؛ نتيجة للجلوس لفترات طويلة أمام أجهزة الكمبيوتر والمحمول.

٧. اضطرابات النوم: الاستخدام المفرط والمبالغ فيه للسوشيال ميديا يسبب الأرق، حيث أن بعض الدراسات أشارت إلى تأثر إفراز الجسم لهرمون الميلاتونين باستخدام الهواتف الجوالة.

٨. النسيان وتأثر الذاكرة: حيث تشير بعض الدراسات الحديثة إلى أن إدمان مواقع التواصل الاجتماعي يسبب النسيان وفقدان القدرة على التركيز وضعف الانتباه.

---

(١) دور مواقع التواصل الاجتماعي في التفكك الأسري دراسة ميدانية، إعداد: د/ لمياء محسن، مجلة البحوث الإعلامية، كلية الإعلام بجامعة الأزهر، العدد الخامس والخمسون لسنة ٢٠٢٠م، الجزء الخامس، صفحة ٢٩٨٤.

(٢) أثر الخيانة الالكترونية على الاستقرار الأسري من وجهة نظر مجموع من الأزواج الأردنيين، مجلة العلوم والآداب الإنسانية، جامعة تشرين، ج: ٢٠، ص ٤٣٣-٤٥٣.

٩. تأثر العمل والدراسة: تؤثر هذه المواقع على إنتاج الشخص وعمله وتعليمه، حيث ينشغل في المتابعة والتصفح ويهمل عمله ودراسته ويفقد تركيزه، ويعاني من تشتت الانتباه بين العمل والدراسة والعالم البديل الذي يتابعه على هذه التطبيقات[١].

المطلب الرابع: ارتفاع نسب الطلاق، وعلاقته بوسائل التواصل الاجتماعي.

الفرع الأول: إحصائيات نسب الطلاق في المجتمع المصري ودلالاتها:

تُظهر الإحصائيات الرسمية ارتفاع وتيرة الانفصال الأسري بشتى صوره في الواقع المصري بشكل بات يهدد خطرا بالمجتمع المصري، سواء ما كان منها بالطلاق طواعية عن طريق التوثيق لدى المأذون الشرعي، أو ما وقع منها عن طريق التقاضي واللجوء للمحاكم سواء بالتطليق للضرر أو الخلع، أو ما وقع في سجلات مصلحة الشهر العقاري المصري.

وهذه هي الحالات التي استعصى فيها الحل، وأخفقت فيها الوسائل السلمية للحل، وانتهى بها الحال إلى توثيق الفرقة من الزواج عبر إحدى هذه الطرق، ويبقى من وراء هذه الحالات حالات أخرى غير موثقة قد تزيد عن هذه الحالات بأضعاف مضاعفة تفاقمت فيها الأمور، وتم تدارك الوضع قبل الوصول إلى توثيق الفرقة رسمية.

ووفقا لموقع الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء المصري فقد بلغت إجمالي عدد حالات الطلاق ٢٢٢ ألف حالة طلاق عام ٢٠٢٠ م، وقد تفاوتت نسبة الطلاق حسب المواقع الجغرافية، وحسب الفئات العمرية؛ حيث سجلت القاهرة: ٤٦. ٣٠٠ (ستا وأربعين ألفا، وثلاثمائة حالة)، ثم الجيزة ٢٦. ٤٠٠ (ستا وعشرين ألفا وأربعمائة حالة طلاق)، ثم الدقهلية ١٧. ٢٠٠ (سبعة عشر ألف ومائتين حالة طلاق)، ثم الإسكندرية ١٦. ٨٠٠(ستة عشر ألفا وثمانمائة حالة طلاق)، ثم الشرقية ١٣. ٦٠٠ (ثلاثة عشر وستمائة ألف حالة طلاق).

بينما سجلت محافظات (جنوب سيناء- البحر الأحمر - شمال سيناء- مطروح- الوادي

(١) أثر وسائل التواصل الاجتماعي على سلوكيات وقيم الشباب من منظور التربية الإسلامية، بحث منشور بمجلة كلية التربية بنين القاهرة جامعة الأزهر العدد ١٦٩، الجزء الثالث عام ٢٠١٦م من ص ٣٢٥- ٣٤٠ ملخصا.

الجديد) أقل المحافظات التي بها حالات طلاق؛ حيث لم تتجاوز هذه المحافظات الخمس مجتمعة أربعة آلاف حالة طلاق.

وبالنسبة للفئات العمرية: فقد سجلت فئة الشباب الغالبية العظمى من هذه النسب؛ حيث سجلت الفئة العمرية من سن (٢٥ إلى ٣٠ سنة) ٣٦. ٤٠٠ (ستا وثلاثين ألفا وأربعمائة حالة طلاق)، وبلغت حالات الطلاق في الفئة العمرية من سن (٣٠ إلى ٣٥ سنة) عدد: ٤٣. ٧٠٠ (ثلاثة وأربعين ألفا وسبعمائة حالة طلاق)، بينما بلغت حالات الطلاق في الفئة العمرية من سن (٣٥ إلى ٤٠) (٢٨. ٥٠٠) (ثماني وعشرين ألفا وخمسمائة حالة طلاق)، وبلغت في الفئة العمرية من سن (٤٠ إلى ٤٥) (٢٠. ٦٠٠) (عشرين ألفا وستمائة حالة طلاق.... الخ [١].

وعند تحليل هذه البيانات نستنتج ما يلي:

- أن نسبة الطلاق ترتفع في المحافظات التي يكثر فيها استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كالقاهرة حيث تسجل وحدها نسبة ٤٦٪ من حالات الطلاق، وأن أقل المحافظات التي تقل فيها نسب الطلاق هي المحافظات التي يقل اعتمادها على وسائل التواصل الاجتماعي كمحافظات شمال وجنوب سيناء ومطروح والوادي الجديد حيث لا تجاوز حالات الطلاق في المحافظات الخمس نسبة ٣٪ تقريبا.
- أن نسبة الطلاق تزداد في الفئات العمرية التي يكثر استخدامها لوسائل التواصل الاجتماعي؛ حيث تزداد حالات الطلاق في الفئات العمرية التي يكثر اعتمادها على وسائل التواصل الاجتماعي، وهذه قرينة تدل على أنَّ ثمة ارتباط ما بين مواقع التواصل الاجتماعي وبين ارتفاع نسب الطلاق، ولا يمكننا الجزم على وجه اليقين بأن مواقع التواصل هي المسؤول الوحيد عن كل هذه النسب المتزايدة، لكنا نجزم بأن هذه المواقع أحد أهم الأسباب التي أدت إلى ارتفاع نسب الطلاق، بل هي أهمها على الإطلاق.

---

(١) موقع الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء المصري، بتاريخ ٢٧/ ١١/ ٢٠٢١م، رابط: https: //www. capmas. gov. eg/Pages/IndicatorsPage. aspx?ind_id=1089#

الفرع الثاني: أثر وسائل التواصل الاجتماعي في التحريض على فُرَق النكاح

أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي تحظى بالعديد من المجموعات التي تقدم الاستشارات الأسرية، والخبرات التربوية والقانونية لمن يعانون من مشكلات في حياتهم الزوجية، وفي الحقيقة فإن كثيرا من هذه المواقع كانت سببا في ارتفاع نسب الطلاق، لأن كثيرا ممن يقدمون الاستشارات في هذه المواقع يندفعون وفق الأهواء، والتجارب الفاشلة، ولم يؤهلوا لا دينيا ولا تربويا، وليست لديهم الحكمة في علاج المشكلات.

وبرصد هذه المواقع، وتحليل طرق تعاملها مع المشكلات يتبين أنها – في الأعمّ الأغلب – تعصف باستقرار الأسر فبمجرد أن تعرض المرأة مشكلتها أمام آلاف من السيدات تنبري كل واحدة منهن لتبدي رأيها – المبني على النزق والخفة غالبا – تحت لقب برّاق ككونها خبيرة تربوية، أو مدربة تنمية بشرية أو مستشار العلاقات الأسرية إلى أخر ما هنالك من ألقاب، وهؤلاء على اختلاف درجاتهم وألقابهم ما يُقدِّمون إلا مشورات مسمومة، ونصائح مضللة، يتم فيها وصف الرجل المسكين الكادح بأنه "انتهازي"، "نرجسي"، "سادي"، "ذكوري"، يرى المرأة مجرد خادمة له ولأطفاله وحسب، ويتم التأكيد على هذه الهواجس والوساوس من الممارسات اليومية حتى تنخدع الزوجة المسكينة بهذا الوحي الشيطاني لتحفظ كرامتها المزعومة بالانتقام من زوجها ومن نفسها ومن أطفالها!!!!

ولسنا نُبرر تعسف الأزواج وظلمهم لزوجاتهم، ولكن فقط ندعو إلى الحكمة في علاج المشكلات، وتبصير كل واحد من الطرفين بواجباته قبل حقوقه، مع رأب الصدع، وبناء جسور المودة والتفاهم بين الزوجين، ولكن ما يتم في هذه الجروبات هو إغراء الزوجات بالتمرد على أزوجهن، بطرق مختلفة ربما عن طريق حكاية موقف لزوج أناني لم يبال بزوجته، ويتم شحن الزوجة بهذه المواقف، وهذه الثقافة الفارغة، فتبدأ الزوجة تتمرد على زوجها، وشياطين الإنس يساعدون الزوجة المسكينة على الخُطط الجهنمية، فتبدأ الزوجة في ممارسة اختبار زوجها بمراقبة سلوكه وتصرفاته، أو فحص هاتفه، أو تصيد أخطائه، حتى إذا ثارت حفيظته وانفجر غضبه أفاقت زوجته على الكارثة

الكبرى بانفصام عرى الزوجية.

كما تقوم هذه النصائح المضللة بإغراء الرجل بأسباب الفرقة أيضا أو اللجوء لسلوك اللامبالاة ليبحث عن متعته إما خارج الإطار الشرعي عن طريق الفاحشة المحرَّمة، وإما عن طريق لا يتحمل فيه مسؤولية عن طريق الزواج العرفي غير الموثق وفي كلا الطريقين تهدد لأمن الأسرة، ومن ثَمَّ أمن المجتمع.

والنتائج المتوقعة أن تخرب البيوت بهذه الآراء غير المدروسة والتجارب الفاشلة التي لا تهتدي بنور الوحي، ولا تستند إلى أساس صحيح من العلم، ولا إلى مشورة من ناصح أمين، حيث توجَّه النصائح لطلب الطلاق لأدنى مشكلة كأن يكون الزوج بخيلا - بمنطق ومفهوم المترفات - أو يكون غير مهتم بزوجته تحت وطأة العمل والإرهاق والأعباء الجسيمة والمسئوليات التي يتحملها!!!

وقد أفادت بعض التحقيقات الصحفية أن هذه الصفحات تتسبب فى زيادة المشاكل لآلاف السيدات والوقوع في دائرة الحيرة والطلاق(١).

وفي لجنة الفتوى الرئيسة بالأزهر الشريف – والتي أشرف بكوني من أعضائها- ترد ضحايا كُثُر لهذه المواقع التي تُخيِّل للزوجة أن بقاءها في العلاقة الأسرية بمثابة السجن، وتبدأ في وضع خطط مدروسة لتدمير الأسر عبر خطوات شيطانية، حيث تبدأ الزوجة بالإلحاح على زوجها، واستفزازه بطلبات لا تناسب دخله ومستواه المادي، فإن عجز الزوج، أو كانت لديه أولويات أخرى يتهم الزوج بالبخل والأنانية والنرجسية، وبعد ذلك تنتقل الزوجة إلى خطوة خبيثة أخرى تبدأ بالتجاهل المتعمد، وإثارة حفيظة الرجل، حتي يقول أحدهم كانت زوجتي تتعمد استفزازي وإثارة غضبي لكي اعتدي عليها لفظيا أو جسديا لتقوم هي بتصوير هذا الاعتداء بالصوت والصورة كي تستفيد منه قضائيا ضدي حسب ما سوَّلت لها إحدى الناصحات!!!!!

(١) مقال بعنوان كارثة الاستشارات الأسرية على مواقع التواصل، موقع الجمهورية، الكاتبة أ/ فاطمة المصري/ بتاريخ: ١٩ديسمبر ٢٠٢٠م. رابط: https: //www. gomhuriaonline. com/GomhuriaO

المبحث الثاني

الأحكام الفقهية المتعلقة بوسائل التواصل من حيث أثرها في ارتفاع نسب الطلاق

المطلب الأول: حكم تداول المحتويات الالكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

كثيرا ما يؤدي تداول الرسائل والصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة إلى تعكير صفوّ العلاقات الزوجية بين الزوجين، الأمر الذي يؤدي في بعض الأحيان إلى تفجير الخلافات، واحتدام النزاع، ومن ثمَّ يأتي قرار الطلاق، وفي هذا المطلب نتعرض للحكم الشرعي لتداول المحتويات الالكترونية (المكتوبة- والصوتية – والمرئية- برقيات التهنئة) عبر مواقع التواصل بين الرجال والنساء الأجانب.

والحكم الشرعي لتداول هذه المحتويات يختلف بحسب المضمون، وبحسب نوع هذا التواصل، ويحسن بنا أن نتعرض لهذه الحالات بشيء من الإيجاز مع الإشارة إلى حكم كل حالة والدليل عليها.

(١) تداول المحتويات المحرَّمة:

من المقرر شرعا أن كل ما يحرُم تداوله بين كل صنف مع جنسه يحرُم تداوله بين الجنسين المختلفين من باب أولى، وعليه فيحرم تداول جميع المواد التي تدعو إلى محرم، سواء أكانت تدعو إلى جرائم الإفساد في الأرض، أم إشاعة الفاحشة، أم ترويج الشائعات؛ لما تقرر شرعا من النهي عن التعاون على الإثم والعدوان؛ امتثالا لقوله تعالى﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، ولأن الوسائل لها أحكام المقاصد[١].

(٢) تداول المحتويات في العلن:

تداول المحتويات في العلن: إما أن يكون على العام كمنشورات الفيس بوك أو تويتر؛ بحيث يمكن لأي أحد الاطلاع عليها، وهذا النوع من المحتويات يخضع للآداب العامة كآداب الطريق وآداب الاختلاط بين الجنسين، وكذلك المحتويات التي يتم تداولها عبر مجموعات برنامج واتس

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١/ ٤٦.

آب- ماسنجر- تليجرام... ونحو ذلك.

والأصل في تداول هذه المحتويات الحل والإباحة ما دام فيها نفع معتبر شرعا، سواء أكانت موادًا تعليمية، أم موادًا لترويج السلع، أم للترفيه؛ شريطة ألا تكون فيها مخالفة شرعية؛ لما تقرر شرعا من الحثّ على التعاون على البر والتقوى، قال تعالى {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} [المائدة: ٢]، ولأن الوسائل لها أحكام المقاصد(١).

(٣) تداول المحتويات على الخاص (الخلوة الالكترونية):

التواصل على الخاص بين الرجل والمرأة الأجنبيين مظِنَّة لكثير من الآثام، والأحكام تناط بمظناتها(٢)، وهذا التواصل نوع من أنواع الخلوة، والخلوة تعتريها أحكام مختلفة بحسب السبب الداعي إليها، وبحسب ما تغيَّاه الشارع الحكيم من الاحتياط للأبضاع وسد الذرائع للاعتداء عليها بكل صور الاعتداء.

أولا: الخلوة المشروعة:

ويراد بها كل خلوة أذن فيها الشارع، وكانت محققة لمقاصد الشرع الحنيف، وهذه الخلوة منها ما يكون واجبا، ومنها ما يكون مستحبا، ومنها ما يكون مباحا.

- الخلوة الواجبة: وهي كل خلوة تدعو إليها الضرورة الشرعية، كمن وجد امرأة أجنبية منقطعة في بريّة، ويخاف عليها الهلاك لو تركها، قال الإمام النووي: ويستثنى من حرمة الخلوة بالمرأة الأجنبية مواضع الضرورة؛ بأن يجد امرأة أجنبية منقطعة في بريّة، ونحو ذلك فيباح له استصحابها، بل يجب عليه إذا خاف عليها لو تركها، وهذا لا خلاف فيه(٣)، وذلك لما تقرر شرعا من جواز ارتكاب الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعظم، ولا شك أن عناية الشارع بالحفاظ على النفس أولى وأهمَّ من عنايتها بأدب النهي عن الخلوة، وفي هذه الحالة يجب الالتزام بالضوابط الشرعية من غض البصر،

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١/ ٤٦.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه: ٧/ ٢٧٤.

(٣) المجموع شرح المهذب: ٤/ ٢٧٩.

ويستدل لهذا بحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك حيث قالت: "فبينا أنا جالسة في منزلي، غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي، ووالله ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، وهوى حتى أناخ راحلته، فوطئ على يدها، فقمت إليها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش.... " الحديث[1].

- الخلوة المستحبة: ما يكون الداعي إليها مصلحة شرعية معتبرة، مع توافر الضوابط الشرعية من توافر الحشمة وعدم وجود داعي الفتنة، كأن تستفتي المرأة عالما في أمر دينها؛ لما ثبت من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها، فقال: «والله إنكن لأحب الناس إلي»[2]، وقد ترجم الإمام البخاري لهذا الحديث بقوله "باب مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ" [3]وقال المهلب: فيه من الفقه أنه لا بأس للعالم والرجل المعلوم بالصلاح أن يخلو بالمرأة إلى ناحية عن الناس، وتَسرُّ إليه بمسائلها، وتسأله عن بواطن أمرها فى دينها، وغير ذلك من أمورها "[4].
- الخلوة المباحة: عندما تؤمن الفتنة، وتوجد الحاجة الداعية إلى الخلوة، كأن تكون المرأة متجالة[5]، أو كبيرة ويؤمن الافتتان بها، جاء في مواهب الجليل أن الإمام مالك سئل عن المرأة العزبة الكبيرة تلجأ إلى الرجل فيقوم لها بحوائجها ويناولها الحاجة هل ترى له ذلك حسنا؟ قال: لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحة كتاب المغازي، باب حديث الإفك رقم(٤١٤١) ٥/ ١١٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس رقم (٥٢٣٤): ٧/ ٣٧.

(٣) صحيح البخاري: ٧/ ٣٧.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٧/ ٣٦٠.

(٥) المتجالة: هي المرأة التي لا أرب للرجال فيها غالبًا. جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر: ٢/ ٣٦٦.

بأس به، وليدخل معه غيره أحب إلي، ولو تركها الناس لضاعت[١].

وفي كل أنواع التواصل المشروعة لا بد من أمن الريبة، مع ضرورة توقي المحاذير الشرعية، وضابط المباح والمحرم في هذه الحالة ما ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن البر والإثم فقال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس» [٢]، حيث دلَّ الحديث على أن ما يلحق الإنسان السوي من الخجل عند معرفة الناس به أمارةٌ على أنه من الإثم، وفي كل الأحوال لا بد من التزام الضوابط الشرعية، والابتعاد عن مواطن الريبة، ومن الأولى أن يطلع كل واحد من الزوجين الطرف الآخر على محتوى هذه المحادثات سدا للذريعة ودرءا لأدنى شبهة.

ثانيا: الخلوة المحرَّمة:

ويقصد بها: كل انفراد بين رجل وامرأة ليس بزوج لها، ولا توجد بينهما حرمة مؤبدة، وقد أجمع الفقهاء على حرمة الخلوة بين الأجنبيين[٣]، ويستدل لهذه الحرمة بجملة من النصوص، ومنها:

١. عن عقبة بن عامر – رضي الله عنه– أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إياكم والدخول على النساء» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال: «الحمو الموت»[٤].

٢. عن ابن عباس– رضي الله عنهما– عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يخلون رجل بامرأة إلا

(١) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٥/ ٣٩٣)

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب، باب تفسير البر والإثم رقم(٢٥٥٣): ٤/ ١٩٨٠.

(٣) بدائع الصنائع: ٥ / ١٢٥، ومواهب الجليل: ٣ / ٤١٠، والمجموع ٤ / ١٥٧، والمغني ٦ / ٥٥٣، ومنتهى الإرادات ٣/ ٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيح، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة، رقم (٥٢٣٢): ٧/ ٣٧.

مع ذي محرم»[1].

٣. عن جابر – رضي الله عنه– عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لا تلجوا على المغيبات؛ فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم "[2].

وجه الدلالة من هذه الأحاديث:

تدلُّ هذه الأحاديث دلالة ظاهرة على حرمة الدخول على النســاء، فحديث عقبة بن عامر جاء بصــيغة التحذير التي تدل على التحريم، وورد فيه المبالغة في التحذير من التواصــل الذي لا يثير انتباه الناس عادة، ذلك أن نظرة اللوم من الناس، وخشــية الافتضــاح قد تحول دون الوقوع في الحرام، وهذا المعنى يتوافر في وسائل التواصل الاجتماعي؛ حيث من خلالها يتم التواصل والمواعدة من غير إثارة الانتباه، فيتحقق فيه المعنى الذي من أجله قال النبي صلى الله عليه وسلم" الحمو الموت ".

وحديث ابن عباس في النهي عن الخلوة، يشمل الخلوة الحقيقية بالتواجد في مكان يحتاج الداخل فيه إلى الاســتئذان، والخلوة الحكمية عن طريق الهواتف وأجهزة الكمبيوتر يتحقق فيها نفس المعنى؛ وإن كانت أدنى مرتبة في الإثم.

وحديث جابر نبَّه على حكمة الشــارع في النهي عن الخلوة بما يحدث معها غالبا من تزيين الشيطان، وهو متحقق في الخلوة الحسية والخلوة الالكترونية.

تنبيه:

محل البحث هنا عن الحكم الشــرعي للخلوة من حيث الحل والحرمة، والخلوة الالكترونية تأخذ حكم الخلوة الحقيقة لما يتحقق في كل منهما من خشية الافتتان، ولكن الخلوة الالكترونية تختلف عن الخلوة الحقيقية في أمرين:

(١) أخرجه البخاري في صــحيح، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة، رقم (٥٢٣٣): ٧/ ٣٧.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات رقم (١١٧٢)، وقال حديث غريب: ٣/ ٤٧٥.

١. الخلوة الالكترونية لا تأخذ حكم الخلوة الحسية في وجوب كامل المهر بعد العقد وقبل الدخول، لأن ضابط الخلوة في باب النكاح حدّها التمكن من الوطء، وهنا ضابطها التذرع بها لما حرَّمه الشرع من النظر المحرم وغير ذلك من مقدمات الفاحشة.

٢. الخلوة الالكترونية مع القول بحرمتها عند الريبة فهي أدنى مرتبة في الحرمة من الخلوة الحقيقة، لأن المحرم على مراتب، وإن اتفقا في أصل الحرمة، كالعلاقة بين النظر المحرَّم وبين الفاحشة، فكما أن النظر للمرأة الأجنبية بغير حاجة ولا ضرورة حرام شرعا، بل وسمَّاه الشرع الحنيف" زنا "مجازا، إلا أنه أقل رتبة في الإثم من الفاحشة الكبرى.

المطلب الثاني: حكم فحص هاتف أحد الزوجين للآخر بغير إذنه

من أكثر أسباب الخلاف التي تُعكِّر صفو الحياة الزوجية غلق برامج التواصل الاجتماعي (فيس بوك – واتس آب....) بأرقام سرية، أو ببصمة الأصابع؛ حيث تنتاب الطرف الآخر الشكوك، ويسعى جاهدا لمحاولة كشف ما وراء هذه التطبيقات المخفية، مع ما يتسبب فيه هذا السلوك من زعزعة الثقة، وإثارة الريبة، ومن ثَمَّ اضطراب العلاقة، ثم الفرقة، وهدم الأسرة، ونستطيع أن نجزم بأن كثيرا من الاضطرابات بين الزوجين سببها الرئيس الإفراط والإسراف في التواصل الاجتماعي بين الجنسين خارج الأُطر الشرعية، كما أن معالجة هذا الخلل أيضا تتم بطرق غير شرعية، فالخطأ في الإسراف ابتداء وفي طرق العلاج انتهاءً.

وفي هذا المطلب نتعرض للحكم الشرعي في فحص الهاتف وبرامج التواصل بغير إذن الطرف الآخر.

وفي بادئ الأمر نؤكد على أن القاعدةَ التي ينبغي أن تؤسس عليها العلاقة الزوجية بين الزوجين المعاشرةُ بالمعروف، وإحسان الظن، وبثّ روح الثقة والطمأنينة بين الزوجين، ولتحصيل هذه المطالب الشرعية فإنه لا بُدَّ من الصراحة والوضوح، وقطع الهواجس على الطرف الآخر، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصًا على إزالة ما قد يتسرب إلى النفوس من الوساوس وسوء الظن، لما لهما من أثر سلبي يقود إلى سوء الظن الذي هو أكذب الحديث كما بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم،

فعندما مرَّ عليه رجلان من الأنصار فنظرا إليه ثم أجازا، قال لهما النبي صلى الله عليه وسلم: «تعاليا إنها صفية بنت حيي»، قالا: سبحان الله يا رسول الله، قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يلقي في أنفسكما شيئا» [١]، وإذا كان اتقاء سوء الظن من عموم الناس مطلوبا شرعيا، فهو أولى وأشد بين الزوجين، فعلى الزوج ألا يدع زوجته في ريبة من أمرها، فإن آنس منها ريبة فعليه أن يعمل على إزالتها حتى لا تتسع الفجوة، وتزيد الهوة، وتستحكم النفرة بينهما، وهذا عن الأدب الذي ينبغي اتباعه، أما عن الحكم الشرعي لفحص أحد الزوجين دون إذن من الآخر فلا بد من التفريق بين حالتين: حالة أمن الريبة، وحالة خوف الريبة.

الحالة الأولى: أمن الريبة:

من المقرر شرعا أن عقد الزواج عقد مبني على المكارمة[٢]، والأصل حسن الظن، وعندما لا يتبادر أي سلوك مريب فيكره لأحد الزوجين فحص هاتف الآخر بغير إذن منه؛ لما يلي:

١. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلا»[٣].

وجه الدلالة من هذا الحديث: دلَّ هذا الحديث على أنَّ من الأدب النبوي أن يتلطف الزوج في معاملته مع زوجته، ومن فقه الإمام البخاري أن ترجم لهذا الحديث بقوله" باب لا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ "[٤]، وقال ابن بطال: " ومعنى الحديث النهى عن التجسس على أهله، وألا تحمله غيرته على تهمتها إذا لم يأنس منها إلا الخير[٥]، والنهي في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، رقم (٢٠٣٨) ٣/ ٥٠.

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/ ٣٥، والبيان والتحصيل: ٤/ ٢٦٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلا إذا أطال الغيبة، مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم رقم(٢٥٤٤): ٧/ ٣٩.

(٤) صحيح البخاري: ٧/ ٣٩.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٧/ ٣٦٩.

الحديث للكراهة [١]، أو من باب نفي كمال المروءة مع الزوجة، وهو أدب، والراجح من أقوال الفقهاء أن النهي في مجال الأدب يحمل على الكراهة التنزيهية[٢].

٢. عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لما كانت ليلتي التي كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها عندي، انقلب، فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويدا، وانتعل رويدا، وفتح الباب فخرج، ثم أجافه رويدا، فجعلت درعي في رأسي، واختمرت، وتقَّنعت إزاري، ثم انطلقتُ على إِثره، حتى جاء البقيع فقام، فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت، فسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال: «ما لك يا عائش؟، حشيا رابية» قالت: قلت: لا شيء، قال: «لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير» قالت: قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، فأخبرته، قال: «فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟ » قلت: نعم، فلهدني في صدري لهدة أوجعتني، ثم قال: «أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟ » قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله، نعم، قال: " فإن جبريل أتاني حين رأيت، فناداني، فأخفاه منك، فأجبته، فأخفيته منك، ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك، وظننت أن قد رقدت، فكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي، فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم "[٣].

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد لام السيدة عائشة على تتبعها إياه، فدل هذا على كراهة مراقبة أحد الزوجين للآخر من غير وجود ريبة تدعو إلى ذلك.

٣. عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِمَامُ إِذَا

(١) شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني: ٢/ ٨٣.

(٢) المجموع شرح المهذب: ٢/ ١١٠.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم(٩٧٤): ٢/ ٦٦٩.

ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِي الرَّعِيَّةِ أَفْسَدَهُمْ»[١].

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم حذَّر من تتبع العورات والتجسس لما يفضي إليه من إحداث الفساد، وهذا في معرض الذم والتوبيخ فدل على كراهته[٢]، وهذا الحديث من دلائل النبوة، فإن إساءة الظن في غير موطنها تورد موارد التهلكة، ولهذا جاء في الأثر عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ لَا تُكْثِرِ الْغَيْرَةَ عَلَى أَهْلِكَ، فَتَرْمِي بِالشَّرِّ مِنْ أجلك، وَإِنْ كَانَتْ بَرِيئَةً[٣].

٤. عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا»[٤].

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم حذر من التمادي في سوء الظن، والمراد من التحذير الوارد في الحديث كما قال الخطابي هو تحقيق الظن وتصديقه، دون ما يهجس في النفس فإن ذلك لا يملك[٥]، وفي هذا دلالة على ترك الظن والتجسس، ومنه فحص هاتف أحد الزوجين بغير استئذان، ولم تلُح بوادر الريبة.

٥. عن جابر بن عتيك الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِنّ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ،

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في النهي عن التجسُّسِ رقم (٤٨٨٩): ٧/ ٢٥١، والطبراني في المعجم الأوسط رقم (٧٩٦٠): ٨/ ٥٩.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٦/ ٢٤١٣.

(٣) شعب الإيمان للبيهقي باب الخوف من الله رقم(٨٠٥): ٢/ ٢٤٨.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها، رقم (٢٥٦٣): ٤/ ١٩٨٥.

(٥) شرح النووي على مسلم: ١٦/ ١١٩.

وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَبْغُضُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ "(١).

وجه الدلالة من الحديث: دلَّ الحديث على أن الغيرة التي تؤدى بها حقوق الله وتحفظ الأعراض من الدنس محمودة، أما الغيرة التي تدفع صاحبها إلى التجسس من غير ريبة فهي غير يبغضها الله تعالى.

فهذه الأدلة تقضي بكراهة فحص أحد الزوجين لهاتف الآخر بغير إذنه؛ وإنما لم يكن حراما، لأن الإذن بين الزوجين من كمال الأدب وتمام المروءة، وإلا فالكلفة بين الزوجين مرتفعة، واستئذان أحد الزوجين غيره يتنزل منزلة طرق الباب عند الدخول فهو وإن كان مستحبا إلا أن عدم الاستئذان ليس حراما؛ لأنه لا تنتهك فيه حرمة.

الحالة الثانية: عند خوف الريبة:

إذا ارتاب الزوج في سلوك زوجته، وظهرت عليها بوادر الريبة فلا يحل للزوج أن يعيش ديوثا، يتخلى عن مسؤوليته في تقويم الأسرة، وإصلاح ما أصابها من خلل، بل من حقه أن يقوم بمقتضى القوامة والمسؤولية التي أناطها الله بعنقه، وكذلك المرأة إن لاحت لها أمارت الريبة من زوجها، ويستدل على ذلك بأدلة، ومنها ما يلي:

١. قوله تعالى {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]

وجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى حث على صيانة الأهل من نار جهنم، ولا ريب أن الزوج إذا أنس من زوجته ريبة فإن عليه أن يدرء المفسدة قبل وقوعها.

٢. قال تعالى {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]

وجه الدلالة من الآية: حثَّت الآية على سلوك سُبُل العلاج والتقويم من الزوج تجاه زوجته عندما تظهر أمارات النشوز، وفي هذا دلالة على العلاج المبكر لسوء العلاقة بين الزوجين مطلوب شرعا،

(١) أخرجه أبوداود في سننه كتاب الجهاد، باب في الخيلاء في الحرب. رقم(٢٦٦١): ٣/ ٤، وأخرجه ابن ماجة في سننه من حديث أبي هريرة مرفوعا، كتاب النكاح، باب الغيرة رقم(١٩٩٦): ١/ ٦٤٣.

ومن أكثر أسباب النشوز في يومنا هذا التساهل في التواصل الاجتماعي، فملاحظة أحد الزوجين وتتبعه لهاتف وحسابات الآخر عند بوادر الريبة لا حرج فيها شرعا.

٣. قال تعالى {وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ} [الأنفال: ٥٨]

وجه الدلالة: دلت الآية على مشروعية اتخاذ التدابير الوقائية عند خوف نقض العهد، قال القرطبي: " إذا ظهرت آثار الخيانة وثبتت دلائلها، وجب نبذ العهد لئلا يوقع التمادي عليه في الهلكة، وجاز إسقاط اليقين هنا ضرورة(١)، وكذلك أحد الزوجين إن ارتاب في سلوك شريك حياته فله أن يدرأ المفسدة، وأن يصرف عنه ما يهدم البيت ويدمِّر العلاقة الزوجية.

ومن السنة أحاديث كثيرة، ومنها:

١. عن عائشة، أن هند بنت عتبة، قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: «خذي ما يكفيك وولدك، بالمعروف»(٢).

ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أذن لهند أن تأخذ الحق الذي فرضها الله لها – وهو النفقة الواجبة لها ولولدها- من غير علمه، شريطة أن يكون ما أخذته في حدود المعروف، قال ابن حجر: "واستدل به على أن من له عند غيره حق وهو عاجز عن استيفائه جاز له أن يأخذ من ماله قدر حقه بغير إذنه" (٣).

ومن المعقول:

أن النهي عن الدخول عن الزوجة بغير إذن مرتبط عقلا وشرعا بتوافر الأمانة وحسن الظن، فإن طرأ ما

(١) تفسير القرطبي: ٨/ ٣٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف رقم (٥٣٦٤)٧/ ٦٥.

(٣) فتح الباري لابن حجر: ٩/ ٥٠٩.

يعكر حسن الظن فيباح التحريّ بضوابطه، قال إمام الحرمين: "إذا ظهرت مُخيَّلةُ [١] الخيانة ارتفعت الأمانة، وهذا يتقوى بالعرف" [٢].

ومن القواعد الفقهية:

١. سد الذرائع، حيث إن إهمال المتابعة ذريعة للوقوع في المحرَّم فتعين سد الطرق المؤدية إلى ذلك، قال القرافي: "متى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلة للمفسدة منع مالكٌ من ذلك الفعل في كثير من الصور" [٣].

٢. الاستصحاب حجة دافعة لا مثبتة[٤]، ووجه الاستدلال بهذه القاعدة هنا: أن الاستصحاب بقاء ما كان على ما كان حتى يثبت ما يُغيّره، والأصل براءة الذمة، واستصحاب الأصل الذي هو حسن الظن في مسألتنا حجة دافعة لما يُغيّر هذا الأصل، ومع ذلك فالاستصحاب وإن دفع التهمة باعتبار الأصل إلا أنه لا يصلح حجة لدفع الريبة الواقعة الآن؛ إذ الاستصحاب يُستند إليه عندما لا يطرأ ما يغير حكم الأصل.

٣. إذا تحققت مفسدتان روعي أعظمهما بارتكاب أخفهما ضررا، وهنا نحن أمام مفسدتين الأولى: تجسس أحد الزوجين على الآخر، والثانية: إهمال المتابعة التي تؤول عادة إلى تفريق أوصال الأسرة وتشتيت شملها، وربما الوقوع في الفاحشة الكبرى، ولا شك أنَّ مفسدة المتابعة والتجسس أولى من مفسدة الترك والإهمال، بل إن المحظور في المتابعة وفحص الهاتف يزول بالتزام الضوابط الشرعية لآداب المتابعة والتي ستذكر لاحقا بإذن الله تعالى.

الضوابط الشرعية لفحص هاتف أحد الزوجين بغير إذنه:

قد بينا فيما سبق أنه عند وجود أمارات الريبة فلا بأس بفحص الهاتف، وهذه الإباحة مقيَّدة بالشروط

---

(١) المُخَيَّلَة: الأمارة الظاهرة. تحفة المحتاج: ٨/ ٤٣٩.

(٢) نهاية المطلب في دراية المذهب: ١١/ ٤١٧.

(٣) الفروق للقرافي: ٢/ ٣٢.

(٤) العناية شرح الهداية: ٤/ ١١٧.

التالية:

- أن يتوافر حسن النية، وأن يكون الباعث على فحص هاتف أحد الزوجين للآخر الرغبة في الإصلاح لا الإفساد؛ إذ الأصل في هذا التصرف المنع والكراهة وإنما رُخِص فيه لأجل ما يرتجى من الإصلاح، ولا يحل تجاوز موضع الرخصة، ويستدل لهذا القيد بقوله تعالى {وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا} [البقرة: ٢٢٨] والآية واردة في حق الزوج في مراجعة زوجته من الطلاق الرجعي، فإباحة الرجعة بعد وقوع الطلاق مرتبطة بقيد حسن النية، فإن اضمر الزوج نية السوء، والانتقام من الزوجة والإضرار بها عن طريق الرجعة لم تكن الرجعة مباحة، فكذلك إن كانت نية أحد الزوجين إلحاق الأذى بالآخر فلا يحل له الإقدام على هذا التصرف؛ لأن للنية أثرها في تغيير طبيعة الأشياء، فقد يطلع أحد الزوجين على هاتف الآخر وقد تكون فيه مكالمة عادية لا تثير الريبة، ولا تبعث على التهمة إلا أن سوء الظن يحمل صاحبه على التأويل الفاسد، وقد قيل:

وعين الرّضا عن كلّ عيب كليلة

ولكنّ عين السّخط تبدي المساويا [(١)].

- أن يتقيد الاطلاع بالمعروف، وألا يتجاوز قدر دفع الحاجة، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم حينما أذن لهند في أخذ ما تُكمِّل به نفقتها قيَّد هذا الأخذ بالمعروف، والمعروف هنا يقتضي ما تندفع به الريبة فإن اندفعت عادت الكراهة إلا بإذن الطرف الآخر؛ لما تقرر شرعا من أن الرخص تناط بسببها، فحيثما وجدت الريبة أبيح الاطلاع فإن اندفعت الريبة عادت الكراهة.
- وبعد الاطلاع على الهاتف فإن زادت الريبة وتأكدت الشكوك فإنه ينبغي علاج هذا الخلل بالحكمة وبالمسالك الشرعية المعتبرة، فإن لم تنجع وسائل العلاج وترجَّح قرار الانفصال فينبغي أن يكون بالإحسان وبالمعروف، ولهذا نصَّ الفقهاء على أن الرجل لو رأى زوجته في محل الريبة، أو رآها

(١) قائل البيت هو عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر. العقد الفريد لابن عبدربه، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ: ٢/ ١٩٤.

على هيئة منكرة لا يجب على الزوج القذف، بل يجوز أن يستر عليها ويفارقها بغير لعان[١].

- إباحة اطلاع أحد الزوجين على هاتف الآخر لأجل التقويم لا تبرر نشر ما يسوء ولا تداوله على الصفحات العامة، ولا نشره بين الأصدقاء؛ لما في ذلك من انتهاك الحرمة، وفضح الأسرار التي أمر الشرع الحنيف بسترها.

المطلب الثالث: التحريض على الفُرَق من النكاح "التخبيب"

التخبيب لغة: مصدر "خبَّبَ" ويرد على معنيين:

- الأول: الإسراع في المشي، ومنه قولهم: "خَبَّت الدَّابَّة تَخُبُّ، بالضَّمِّ، خَبّاً وخَبَباً وخَبِيباً" إذا أسرعت.
- والثاني: الخداع والإفساد، ومنه قَوْلهم: "خَبَّبَ فلانٌ عَلَى فلانٍ صَديقَه" إذا أَفسده عَلَيْهِ، ويقال والتَّخبِيبُ: إفْسادُ الرجُل عَبْداً أَو أَمَةً لغيرِهِ؛ يُقَالُ: "خَبَّبَها فأَفسَدَها، وخَبَّبَ فلانٌ غُلامي" أَي خَدَعَه "[٢].

واصطلاحا: يتفق التخبيب بمعناه الاصطلاحي مع الإطلاق اللغوي الثاني بمعنى الخداع والإفساد[٣]، ومن صور التخبيب التي تعرض لها الفقهاء: أن يُوقعَ أحدٌ عداوةَ زوجِ امرأةٍ في قلبها، بأن يَذكرَ مساوئَه عندها، ويَحملَها على أن تُؤذيَه، وتطلبَ الطلاقَ منه[٤].

والتخبيب مسلك من مسالك الشيطان الذي يسعى جاهدا للتفريق بين الرجل وزوجته، بما يُخيِّله من الطرق الخبيثة والأفعال الشيطانية التي توقع الناس في العداوة والبغضاء، وقد كشف القرآن الكريم

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج: ٨/ ٩٩.

(٢) لسان العرب لابن منظور، ط: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ: ١/ ٣٤١.

(٣) معالم السنن: ٤/ ١٥٢، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة البيضاوي: ٢/ ٣٧٩.

(٤) المفاتيح في شرح المصابيح للمظهري، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م/ ٤/ ٩٣.

هذا المسلك لإبليس وأعوانه، قال تعالى {وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَـارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ} جزء آية من سـورة البقرة: ١٠٢].

فالتفريق بين الزوجين هدف إبليسي، يغتبط به، ويكافئ من يصل إليه من أعوانه؛ فعن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صـنعت شـيئا، قال ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت "[(١)].

والتخبيب: وسيلة من وسائل التفريق بين الزوجين، وبث العداوة والبغضاء حتى تحدث النفرة، وتتسع الفجوة بين الزوجين حتى يلوذا إلى قرار الانفصـال، ولما كان مقرر في الشـريعة الغراء أن للوسـائل أحكام المقاصـد، فقد نهى النبي صـلى الله عليه وسـلم عن التخبيب لما يفضـي إليه من هدم الأسـر وتشتيت شملها، فعن أبى هريرة قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- « ليس منا من خبب امرأة على زوجها أو عبدا على سيده »[(٢)].

وقوله صلى الله عليه وسلم" ليس منا "غاية التنفير من هذا الفعل الذي يتنافى مع آداب الإسلام، ولهذا عدَّ العلماء هذا الفعل من الكبائر[(٣)].

ولا خلاف بين الفقهاء في الجملة على حرمة التخبيب [(٤)]، وكل الوسـائل المفضـية إلى بث العداوة، ولكنهم اختلفوا في عقوبة التخبيب.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا ح(٢٨١٣): ج٤/ ص ٢١٦٧.

(٢) أخرجه أبوداود في سننه كتاب الطلاق، باب فيمن خبب امرأة على زوجها. ح(٢١٧٧)، وسكت عنه: ٢/ ٢٢٠.

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي، ط: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: ٢/ ٤٢.

(٤) الدر المختار وحاشية ابن عابدين: ٤/ ٨١، وكشاف القناع: ٥/ ٧٣.

عقوبة التخبيب

لا خلاف بين الفقهاء على أن إفساد الزوجة على زوجها، أو إفساد الزوج على زوجته محرّم على الإطلاق، وهو داخل في الوعيد النبوي، سواء أكان الدافع إلى التخبيب إرادة التزوج أم لا، قال ابن حجر الهيتمي: " لِأَنَّ إفْسَادَ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ الرَّجُلِ أَوْ مِنْ الْمَرْأَةِ مَعَ إرَادَةِ تَزْوِيجٍ أَوْ تَزَوُّجٍ أَوْ لَا مَعَ إرَادَةِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ "(١).

ويكاد الفقهاء يتفقون على استحقاق من باشر التخبيب للتعزير، ولكن يختلف الفقهاء في تحديد الجزاء المناسب للتخبيب بناء على اجتهادهم في تقدير عقوبة التعزير على أربع اتجاهات:

الاتجاه الأول: التعزير بالحبس حتى التوبة أو الموت، وهو مذهب الحنفية.

الاتجاه الثاني: التعزير بالتحريم المؤبد على المخلِّق (المخبب)، وهو وجه عند المالكية، والمشهور عندهم عدم تأبيد الحرمة.

الاتجاه الثالث: التعزير مفوَّض للإمام بما يراه مناسبا، وهو مذهب الشافعية.

الاتجاه الرابع: التشهير بالضرب البليغ ليرتدع الناس من خطورة هذه الجريمة، وهو مذهب الحنابلة.

الاتجاه الأول: التعزير بالحبس حتى التوبة أو الموت، وهو مذهب الحنفية، قال الحصكفي: جزاء من خبّب امرأة حتى فرَّق بينها وبين زوجها أن يُحبس حتى يتوب أو يموت؛ لأنَّ فعله هذا يُعد من الإفساد في الأرض(٢).

التكييف الفقهي لهذا التعزير: أنَّ التخبيب عندهم من السعي في الأرض بالفساد(٣)، وجزاء الإفساد في الأرض عند الحنفية يزداد بزيادة الجناية، وينتقص بنقصانها(٤) كما في قوله تعالى {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا} [الشورى: ٤٠]، والإفساد في الأرض وردت عقوبته في قوله تعالى {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ

(١) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ٢/ ٤٣.

(٢) الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، ص: ٣٢٠.

(٣) حاشية ابن عابدين: ٤/ ٨١.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٧/ ٩٣.

اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١]، والجزاء المناسب للتخبيب النفي من الأرض، وفسروه بالحبس حتى التوبة [٢].

فالحنفية يقيسون التخبيب على جريمة الحرابة، وبناء على هذا القياس، وعلى النصوص الواردة عن الحنفية نستنتج ما يلي:

- لاستحقاق هذه العقوبة التعزيرية لا بد من توافر أركان الجريمة وهي: القصد، وقوع الضرر، وعليه فلو وقع التخبيب(الإغراء بالفرقة) لكن لم ينتج أثره ولم تقع الفرقة بسبب هذا التخبيب فلا يصل التعزير إلى درجة الحبس حتى التوبة أو الموت.
- أن عقوبة التخبيب بالحبس حتى التوبة أو الموت تسقط إن تاب منها صاحبها قبل القدرة عليه؛ قياسا على حد الحرابة.
- أن عقوبة التخبيب تكون لمن أظهر هذه الجريمة في المجتمع حتى باتت تمثل خطرا مجتمعيا، بناء على أن جريمة الحرابة تكون لمن كان إفساده عاما[٣].

وهذا يتحقق في الواقع في بعض برامج التلفاز، وبعض الجروبات التي تغري الطرفين بالانفصال، وتشجع عليه، وتوفر الحيل والأساليب القانونية لتحقيق هذا الهدف الخبيث، والذي تتفاقم آثاره المرة، ونتائجه الحنظلية؛ لتتجرع الأسرة الآثار السلبية لهذا الانفصال الذي كان يمكن تلاشيه بالاحتكام للعقل واتباع طرق الشرع الحنيف لعلاج المشاكل الأسرية والنشوز.

الاتجاه الثاني: التعزير بفسخ نكاح من أفسد زوجة على زوجها حتى فارقته بسبب التخبيب، معاملة له بنقيض قصده الفاسد، واختلف المذهب في تأبيد التحريم ففي وجه يتأبد التحريم، لكن المشهور في

(١) المائدة: ٣٣، ٣٤.

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٧/ ٩٥، والعناية شرح الهداية: ٧/ ٢٧٧.

(٣) تبيين الحقائق: ٣/ ٢٣٥.

المذهب فسخ النكاح ولا يتأبد التحريم[١]، قال الشيخ عليش: " وَمَنْ أَفْسَدَ زَوْجَةَ رَجُلٍ عَلَيْهِ حَتَّى طَلَّقَهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فُسِخَ نِكَاحُهُ وَلَا يَتَأَبَّدُ "[٢]، قال الشيخ الزرقاني: " المخلِّق: الذي يفسد المرأة على زوجها حتى يتزوجها فقيل يتأبد فيها التحريم وقيل لا يتأبد فيها التحريم وهو المشهور[٣].

مستند هذا القول: المعاملة بنقيض القصد الفاسد، بناء على أن من استعجل شيئا قبل أوانه عوقب بحرمانه؛ كحرمان القاتل من الميراث.

وهذه بعض الفتاوى التي تعكس وجهة نظر المذهب.

١. قال الشيخ عليش: سُئِلَ سَيِّدِي عَبْدُ الْعَزِيزِ الْفَرُّوجُ: مَا قَوْلُكُمْ فِي رَجُلٍ أَمَرَ امْرَأَةً بِأَنْ تُضَارِرَ زَوْجَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا ثُمَّ يَتَزَوَّجَهَا هُوَ، هَلْ يَتَأَبَّدُ تَحْرِيمُهَا عَلَيْهِ؟ فأجاب بِمَا نَصُّهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَعَمْ يَتَأَبَّدُ تَحْرِيمُهَا عَلَيْهِ؛ مُعَامَلَةً لَهُ بِنَقِيضِ مَقْصُودِهِ، وَلِئَلَّا يَتَسَارَعَ النَّاسُ إلَى إفْسَادِ الزَّوْجَاتِ [٤].

٢. سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الصَّغِيرُ عَنْ رَجُلٍ خَبَبَ عَلَى رَجُلٍ امْرَأَتَهُ حَتَّى طَلَّقَهَا فَلَمَّا تَمَّتْ الْعِدَّةُ خَطَبَهَا الْمُتَّهَمُ بِتَخَبِّيهَا. فَهَلْ يُمَكَّنُ مِنْ نِكَاحِهَا إنْ ثَبَتَ بِالْبَيِّنَةِ أَوْ بِالسَّمَاعِ الْفَاشِيِّ؟ فَقَالَ: يُمْنَعُ، وَلَا يُمَكَّنُ مِنْهَا[٥].

٣. سُئِلَ ابْنُ هِلَالٍ عَنْ رَجُلٍ بَعَثَ إلَى امْرَأَةٍ وَهِيَ فِي عِصْمَةِ زَوْجِهَا وَقَالَ لَهَا إنْ طَلُقَتْ مِنْهُ تَزَوَّجْتُك، وَهَذَا الْمُفْسِدُ ذُو جَاهٍ فَوَقَعَتْ الْمُشَاجَرَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِسَبَبِهِ، وَطَلُقَتْ مِنْهُ وَتَزَوَّجَهَا الْمُفْسِدُ وَوَلَدَتْ مِنْهُ أَوْلَادًا فَمَا الْحُكْمُ فِي نِكَاحِهَا وَأَوْلَادِهَا؟ فَأَجَابَ: الْأَوْلَادُ لَاحِقُونَ بِهِ لَيْسُوا بِأَوْلَادِ زِنَا، وَقَدْ فَعَلَ

(١) شرح مختصر خليل للخرشي: ٣/ ١٧١.

(٢) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: ١/ ٣٩٧.

(٣) شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني: ٣/ ٢٩٦.

(٤) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: ١/ ٣٩٦- ٣٩٧.

(٥) فتح العلي المالك: ١/ ٣٩٧.

فِعْلًا ذَمِيمًا تَجِبُ عَلَيْهِ مِنْهُ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ وَتَحْلِيلُ الْمُطَلِّقِ[١].

ومن خلال ما نصَّ عليه فقهاء المذهب المالكي نستنتج ما يلي:

- المذهب المالكي يتجه إلى فسـخ نكاح من أغرى امرأة بالفرقة من زوجها حتى فارقته من أجل الزواج منها، لكن الخلاف في المذهب بين رأيين الرأي الأول أن الحرمة تتأبد على المخبب فيتنزل التخبيب منزلة اللعان، والوجه الثاني المشهور في المذهب أن الحرمة لا تتأبد.
- مراعاة المآل في الفتوى عند فقهاء المالكية وبروز الترجيح المقاصدي حيث التفريق في الاختيار بين فسـخ النكاح بين المخبب والمرأة التي خببها قبل الدخول كما في فتوى الشـيخ عبدالعزيز الفروج، وبين عدم الفسخ بعد الدخول ووجود الأولاد كما في فتوى ابن هلال، وهذا اختيار مقاصـدي؛ يدل دلالة واضحة على عمق الفهم وجودة القريحة وأن الاختيار الفقهي ينبغي أن يكون مسايرا لمصلحة الناس محققا لمقاصـد الشـريعة من غير إفراط ولا تفريط، وبمثل هذا الاتجاه نرى لجنة الفتوى بالأزهر الشـريف تختار مذهب التحريم بقليل الرضـاع وكثيره قبل العقد، وتختار مذهب الشـافعية ومن معهم على عدم ثبوت الفسخ بالرضاع إلا عند خمس رضعات مشبعات بعد الدخول ووجود الأولاد؛ رعاية لهذا المبدأ.
- المذهب المالكي كان سـبَّاقا لتقييد الإجراءات الجنائية حتى لا تقع التهم جزافا ففي فتوى أبي الحسـن الصـغير إشـارة إلى أن التخبيب لا يثبت بمجرد التهمة والادعاء، بل لا بد فيه من البينة، أو فشو السماع وانتشاره؛ بحيث لا يقع التواطؤ على الاتهام بغير بينة ولا دليل.
- لما كان سـلوك التحريض على الفرقة بين الزوجين يُمثِّل ظاهرة في المجتمع المغربي لجأ فقهاء المذهب لهذه الفتوى كرد فعل مقاوم لهذه الظاهرة التي تهدد اسـتقرار المجتمع، قال الشـيخ عبدالعزيز بن عبدالله: "وقد جرى العمل بتحريم المرأة المخلقة على المخلق منذ القرن التاسـع الهجري بفاس"[٢].

(١) المرجع السابق.

(٢) معلمة الفقه المالكي: ص: ٣٠٤.

- أن اتجاه تأبيد تحريم الزوجة على من خبب بها مقيد بتوافر علاقة السببية بين المخِّبب وبين الزوجة التي فارقت زوجها بسببه، قال الأمير المالكي: والظاهر أنه تأبيد مقيد بدوام أثر الإفساد، لا إن طال الزمن جدًا، وطلقها الأول باختياره، أو مات عنها[١].

الاتجاه الثالث: التعزير مفوَّض للإمام بما يراه مناسبا، وهو مذهب الشافعية.

قال النووي: التعزير مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة، سواء كانت من مقدمات ما فيه حد، كمباشرة أجنبية بغير الوطء... أو لا كشهادة الزور، وسواء تعلقت المعصية بحق الله تعالى أم بحق آدمي... وتقاس كل معصية بما يناسبها من الجناية الموجبة للحد[٢].

وقد عدَّ ابن حجر الهيتمي التخبيب من الكبائر، وهو حرام مطلقا سواء أكان من جانب الرجل أم المرأة، وسواء اقترن به إرادة التزوج أم لا [٣].

فالمذهب الشافعي لم يضع عقوبة معينة للتخبيب فهو عندهم من جملة الجرائم التي تستوجب العقوبة في الآخرة، وتستحق التعزير في الدنيا.

الاتجاه الرابع: التشهير بالضرب البليغ ليرتدع الناس من خطورة هذه الجريمة، وهو مذهب الحنابلة.

- قال البهوتي في رجل خبب - أي خدع - امرأة على زوجها حتى طلقها: "يعاقب عقوبة بليغة" [٤].
- وقال الحجاوي: "والقوادة التي تفسد النساء والرجال - أقل ما يجب عليها الضرب البليغ، وينبغي شهرة ذلك بحيث يستفيض في النساء والرجال وإذا أركبت دابة وضمت عليها ثيابها ونودي عليها: هذا جزاء من يفعل كذا وكذا كان من أعظم المصالح" [٥].
- وقال ابن تيمية: "سعي الرجل في التفريق بين المرأة وزوجها من الذنوب الشديدة، وهو من فعل

---

(١) ضوء الشموع شرح المجموع: ٢/ ٢٥٤.

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين: ١٠/ ١٧٤.

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ٢/ ٤٢.

(٤) كشاف القناع: ٥/ ٧٤.

(٥) الإقناع في فقه الإمام أحمد: ٤/ ٢٧٣.

السحرة، وهو من أعظم فعل الشياطين؛ لا سيما إذا كان يخببها على زوجها ليتزوجها هو" [1].

فالحنابلة يرون أن التخبيب معصـية، وهذه المعصـية تسـتحق التعزير الشـديد بما يُعد زاجرا عن ارتكاب هذه المعصية.

وبعد استعراض اتجاهات الفقهاء في عقوبة التخبيب يتبين لنا ما يلي:

- الفقهاء متفقون في الجملة على حرمة التخبيب، وأنه من المعاصـي، بل ومن الكبائر كما قال ابن حجر الهيتمي، وهو من أفعال الشياطين كما قال ابن تيمية.
- اختلفت اتجاهات المذاهب الفقهية في تقدير عقوبة التخبيب، ولكل منها وجهة نظر معتبرة.
- يمكن الاهتداء بهذه الآراء الفقهية لوضـع مادة قانونية تجرِّم إفسـاد العلاقات الزوجية بالتخبيب المباشر أو غير المباشر.

(١) مجموع الفتاوى: ٢٣/ ٣٦٣.

المبحث الثالث

سُبُل مواجهة الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: تكثيف الحملات التوعوية والدعوية بمخاطر وسائل التواصل

من الوسائل الناجعة لعلاج الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي تكثيف النشاط الدعوي والتوعوي في الواقع الحقيقي والواقع الافتراضي، عن طريق تضافر جهود المؤسسات الدعوية والتوعوية، وطرق المشكلات التي تواجه الشباب لا سيما حديثي الزواج بناء على استراتيجية محددة، وخطط مدروسة تستهدف الوقوف على المشكلات الحقيقية، وعلاجها علاجا يتسم بالواقعية، لا بالتنظير المثالي الذي يتعذر تطبيقه على أرض الواقع.

وفي الحقيقة فإن المؤسسات الدينية في مصرنا الحبيبة بفضل الله قد اتخذت خطوات فاعلة في هذا الميدان وظهرت نتائجها بفضل الله على أرض الواقع.

ومن المبشرات أنه بعد انتشار حملات التوعية الأسرية كحملة "لم الشمل" [(١)]، وحملة "وعاشروهن بالمعروف" وحملة "وفاق" التي أطلقها الأزهر الشريف انخفضت نسب الطلاق حيث بلغت في عام ٢٠١٩ قرابة (٢٢٦) ألفا، لتصبح ٢١٤ ألفا في عام ٢٠٢٠[(٢)]، وتفيد الإحصائيات الصادرة عن وحدة لم الشمل أن الوحدة تلقت خلال الأعوام الثلاثة من ١٦ أبريل ٢٠١٨م وحتى ١٦ إبريل ٢٠٢١م عدد (٥٠) ألف حالة نزاع أسري، تدخلت الوحده فى ٣٠ ألف منازعة منها، ونجحت في لم شمل ٢٧ ألف حالة حتى ١٦ أبريل ٢٠٢١، ومن هذه الحالات ما كان منظورًا أمام منصات القضاء في

(١) حملة " لم الشمل" أطلقها مركز الأزهر العالمي للفتوى الالكترونية، بتاريخ ١٦ من أبريل عام ٢٠١٨م رابط:

https: //www. azhar. eg/fatwacenter/%D8%AE%D8%

(٢) موقع الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء المصري، بتاريخ ٢٧/ ١١/ ٢٠٢١م، رابط:

https: //www. capmas. gov. eg/Pages/IndicatorsPage. aspx?ind_id=1089#

درجات التقاضي المختلفة، ومنها ما مَرَّ على انفصال الزوجين شهور أو أعوام[١].

هذه نتائج حقيقية ملموسة على أرض الواقع، ولكن ينبغي تطور هذه الوسائل، وانتشارها في الواقع الحقيقي من خلال الندوات في المدارس، والجامعات، والأندية الرياضية، والمصانع والشركات، والكافيهات، بالإضافة إلى المساجد، ولجان الفتوى، ومراكز الاستشارات الأسرية.

كما ينبغي تكثيف الانتشار في الواقع الافتراضي عبر الفيسبوك والواتس آب وتويتر... الخ.

والمأمول لمواجهة الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي العمل على التوصيات التالية:

١. نشر مقاطع دعوية بأساليب جذابة وشيقة تناسب أهل العصر، ويصل من خلالها المحتوى الهادف والمفيد بسهولة للمتلقي.

٢. إعداد أعمال درامية بالاعتماد على التقنيات المعاصرة، تعظم من قيمة الأسرة، ويتبين من خلالها الآثار السلبية للطلاق.

٣. إعداد منشورات كتابية تتوافر فيها عناصر الإيجاز والبلاغة والوضوح تحذر من الفرقة ومن عواقبها المرة ليسهل تداولها بين الأفراد.

٤. مزيد من التعاون بين المؤسسات المعنية بالإصلاح الأسري كالتعاون القائم بين المؤسسات الدينية فيما بينها كالتعاون بين الأزهر والأوقاف ودار الإفتاء، والتعاون بين الأزهر ووزارة الشباب، ليشمل التعاون بين المؤسسات الدينية، وسائر مؤسسات الدولة.

٥. توفير خط ساخن من مختصين في المشاكل الأسرية مؤهلين دينيا وتربويا لعلاج المشاكل على نهج مركز الأزهر العالمي للفتاوى الالكتروني، حيث يعتمد هذا المركز آلية منضبطة، ونظاما يتوافر فيه عنصر الجودة والتخصص والسرعة، وعلى نحو ما فعلته وزارة الصحة المصرية لمواجهة جائحة كورونا، ومتابعة الحالات التي تظهر عليها أعراض الإصابة وتقديم بروتوكول العلاج المعتمد لدى الوازرة على برنامج الواتس أب.

---

(١) موقع جريدة الوطن الالكترونية:

https: //www. elwatannews. com/news/details/5440786

٦. تفعيل برنامج الفتوى الذي أعدَّه مجمع البحوث الإسلامية، وهو برنامج طموح يهدف إلى العديد من الأهداف الإيجابية، فبالإضافة إلى توحيد الفتوى يهدف هذا البرنامج إلى توفير إحصائيات بحسب نوع السؤال، ومحل إقامة السائل، والفئة العمرية، الأمر الذي يتيح لمجمع البحوث أن يُوجّه القوافل الدعوية في ضوء هذه الإحصائيات، بالإضافة إلى رصد الإشكالات من واقع الفتوى لبحثها فقهيا ونفسيا ووضع برنامج علاجي في ضوء هذه الإحصائيات.

المطلب الثاني: حجب المواقع التي تتبين خطورتها على الأُسر والمجتمعات

بعد الوقوف على المخاطر الناجمة عن العبث بالعلاقات الأسرية، وارتفاع نسب الطلاق من خلال برامج التواصل الاجتماعي فإنه لا بد من قراءة هذه الإحصائيات، وأخذها على محمل الجد قبل أن ينفجر الوضع وتزداد المخاطر، وقد كان للقضاء المصري مواقف مشرفة بأحكام قضائية لحماية المجتمع المصري أخلاقيا من المواقع الضارة ففي عام ٢٠٠٩ م أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها بحجب المواقع الإباحية، ومما جاء في أسباب الحكم: "المواقع الإباحية تنفث سمومها في نشر الرذيلة بين طوائف المجتمع المصري بالصوت والصورة؛ بما يَهدم كل العقائد الدينية الراسخة، والقيم الأخلاقية، والآداب العامة، ولا ريب أن الإبقاء على هذه المواقع وعدم حجبها يهدر القيم المشار إليها، ولا يمكن أن يدور ذلك في فلك الحرية التعبير؛ لأن ما يعرض علي هذه المواقع يعد من أبرز صور الإخلال بالمصالح العليا للدولة والأمن القومي الاجتماعي ومن ثم كان لزاما علي الجهة الإدارية اتخاذ كافة الوسائل اللازمة لحجب هذه المواقع عن المواطن المصري [١].

فالمطالبة بغلق هذه المواقع التي تبث سموم التفرقة، وتشجع على الانفصال الأسري مطالبة مشروعة ومستحقة، وعلى فرض التحايل على قرار حجب هذه المواقع فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله.

(١) حكم محكمة القضاء الإداري التابعة لمجلس الدولة في الدعوى رقم (١٠٣٥٥) لسنة ٦٣ ق تاريخ: يوم الثلاثاء الموافق ١٢-٥-٢٠٠٩م.

المطلب الثالث: التجريم القانوني لأعمال التخبيب

مع ارتفاع نسب الطلاق في المجتمع المصري، ومع أن نسبة ليست بالقليلة من حالات الطلاق مردُّها إلى التخبيب والإفساد المتعمد إلا أنه لا توجد مادة قانونية تصف التخبيب بأنه جريمة، وتضع له عقوبة رادعة تناسب الفساد المترتب على هذا الجرم، وقد تبين من المبحث سبق مشروعية التعزير في الجملة لمن يسعى بالتخبيب، وأن الفقهاء رحمهم الله كانوا مدركين لمخاطر نشر الطلاق وتخبيب الأزواج والزوجات فأفتوا بحرمة هذا السلوك، وقال الحنفية إن جزاء المخبب الحبس حتى التوبة أو الموت، وقال الحنابلة جزاؤه الضرب البليغ والتشهير به ليحذره الناس، وعند وجه للمالكية يحرم عليه التزوج ممن خببها حرمة مؤبدة معاملة له بنقيض قصده، وقد سبق تفصيل هذه الأقوال في المطلب الثالث من المبحث الثاني.

ويمكن الاهتداء بهذه الآراء الفقهية لوضع مادة قانونية تجرِّم إفساد العلاقات الزوجية بالتخبيب المباشر أو غير المباشر، أسوة بقانون التحرش، والذي تعرضت له المادة رقم ٣٠٦ مكرر (أ) من قانون العقوبات المصري، والتي تم استحداثها بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٥/ ٠٨/ ٢٠٢١، ونصها: " يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين، ولا تجاوز أربع سنوات، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه، ولا تزيد عن مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعرَّض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق بإتيان أمور أو إيحاءات أو تلميحات جنسية أو إباحية سواء بالإشارة أو بالقول أو بالفعل بأية وسيلة بما في ذلك وسائل الاتصالات السلكية أو اللاسلكية أو الإلكترونية، أو أية وسيلة تقنية أخرى.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنيه ولا تزيد على ثلاثمائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا تكرر الفعل من الجاني من خلال الملاحقة والتتبع للمجني عليه، وفى حالة العود تضاعف عقوبتا الحبس والغرامة في حديهما الأدنى والأقصى [١].

(١) موقع محكمة النقض المصرية. تاريخ زيارة الموقع: ١/ ١/ ٢٠٢٢م، رابط:

https: //www. cc. gov. eg/legislation_single?id=404680

نتائج البحث

انتهى البحث – بفضل الله تعالى – إلى النتائج التالية:

١. وسائل التواصل الاجتماعي هي: مجموعة من التطبيقات، والمواقع الإلكترونية التي تُستخدم للتواصل مع الآخرين، ونشر المعلومات عبر الشبكة العالمية "الإنترنت"، وذلك باستخدام الأجهزة الذكية سواء الحاسوب (الكمبيوتر – اللاب توب) أو الهواتف النقالة.

٢. بلغ متوسط عدد الساعات التي يقضيها المصريون على الإنترنت عمومًا ٧. ٣٦ ساعات، منها نحو ٤. ٢٠ ساعات عبر الهاتف المحمول.

٣. مصر تحتل المركز الـ ٩ عالميًا في وصول إعلانات فيسبوك إلى ٤٧ مليون مستخدم، وتحتل المركز ٢٠ عالميًا في وصول إعلانات انستجرام إلى ١٨ مليون مستخدم، والمرتبة الـ ١٥ عالميًا في وصول إعلانات يوتيوب إلى ٤٠. ٥ مليون مستخدم، والمركز الـ ١٨ عالميًا في وصول إعلانات تويتر إلى ٤٠. ٥ مليون مستخدم.

٤. تُظهر الإحصائيات الرسمية ارتفاع وتيرة الانفصال الأسري بشتى صوره في الواقع المصري بشكل بات يهدد خطرا بالمجتمع المصري.

٥. عند المقارنة بين عدد حالات الطلاق وبين الأماكن التي ترتفع فيها نسب حالات الطلاق، والفئات العمرية التي يكثر فيها الطلاق يتبين بوضوح أنها تتطابق مع المناطق والفئات العمرية التي يزداد تفاعلها على وسائل التواصل الاجتماعي الأمر الذي يجعلنا نعتبر الاستخدام السيء لوسائل أحد أهم أسباب ارتفاع نسب الطلاق في المجتمع المصري بصفة خاصة.

٦. بعض المواقع النسائية على وسائل التواصل الاجتماعي وبعض مراكز الاستشارات الأسرية تساهم في ارتفاع نسب الطلاق بتقديم مشورات مسمومة، ونصائح مضللة، يتم فيها وصف الرجل المسكين الكادح بأنه "انتهازي"، "نرجسي"، "سادي"، "ذكوري"، يرى المرأة مجرد خادمة له ولأطفاله وحسب، كما تغري الرجل بأسباب الفرقة أيضا أو اللجوء لسلوك اللامبالاة ليبحث عن متعته إما خارج الإطار الشرعي عن طريق الفاحشة المحرَّمة، وإما عن طريق لا يتحمل

فيه مسؤولية عن طريق الزواج العرفي غير الموثق وفي كلا الطريقين تهدد لأمن الأسرة ومن ثَمَّ أمن المجتمع.

٧. كل ما يحرُم تداوله من مواد الكترونية بين كل صنف مع جنسه يحرُم تداوله بين الجنسين المختلفين من باب أولى.

٨. تداول المحتويات بين الرجال والنساء على العام كمنشورات الفيس بوك أو تويتر أو مجموعات الواتس آب مباح دام فيها نفع معتبر شرعا، سواء أكانت موادًا تعليمية، أم موادًا لترويج السلع، أم للترفيه؛ شريطة ألا تكون فيها مخالفة شرعية، وهذا النوع من المحتويات يخضع للأداب العامة كآداب الطريق وآداب الاختلاط بين الجنسين.

٩. الخلوة: كل انفراد بين رجل وامرأة ليس بزوج لها، ولا توجد بينهما حرمة مؤبدة، والخلوة قد تكون حقيقية كما في التواجد في مكان يحتاج الداخل إليه إلى الاستئذان، وقد تكون حكمية كالتواصل الخاص على برامج التواصل الاجتماعي.

١٠. الخلوة الالكترونية: تعتريها أحكام مختلفة بحسب السبب الداعي إليها، وبحسب ما تغيَّاه الشارع الحكيم من الاحتياط للأبضاع وسد الذرائع للاعتداء عليها بكل صور الاعتداء، وقد تكون واجبة، وقد تكون مباحة، وقد تكون محرَّمة، وعند مشروعيتها فلا بد من الالتزام التام بالضوابط الشرعية.

١١. تداول المحتويات الخاصة بين الرجال والنساء على وسائل التواصل الاجتماعي من أكثر أسباب الانفصال الأسري بين الشباب، ما يُسمى بـ "الخيانة الالكترونية".

١٢. القاعدةَ التي ينبغي أن تؤسس عليها العلاقة الزوجية بين الزوجين المعاشرةُ بالمعروف، وإحسان الظن، وبثّ روح الثقة والطمأنينة بين الزوجين، ولتحصيل هذه المطالب الشرعية فإنه لا بُدَّ من الصراحة والوضوح، وقطع الهواجس على الطرف الآخر، وعدم غلق برامج التواصل الاجتماعي بأرقام سرية، أو ببصمة الأصابع.... الخ.

١٣. عند أمن الريبة يُكره لأحد الزوجين فحص هاتف الآخر بغير استئذان منه، فإن وجدت الريبة

فيباح الاطلاع على الهاتف لغرض الإصلاح مع التحلي بالحكمة وحسن التصرف، وفي كل الأحوال يحرم التشهير وهتك الستر.

١٤. عندما يتخذ أحد الطرفين قرار الانفصال بسبب العلاقة الالكترونية المحرمة فإنه يستحب التسريح بإحسان، اقتداء بما نصَّ عليه الفقهاء من استحباب الطلاق بغير ملاعنة لمن اكتشف سوء سلوك زوجته.

١٥. اتفق الفقهاء على حرمة التحريض على الفُرَق من النكاح عن طريق "التخبيب". لكنهم اختلفوا في تحديد التعزير الملائم لمن اقترف جريمة التخبيب، فذهب الحنفية إلى أن جزاءه الحبس حتى التوبة أو الموت، وذهب المالكية إلى فسخ نكاح من خبب امرأة ليتزوجها وفي وجه عندهم تتأبد حرمتها عليه، وذهب الشافعية إلى استحقاق التعزير وأنه مفوَّض لرأي ولي الأمر، وذهب الحنابلة إلى أن جزاءه التشهير والضرب البليغ حتى يرتدع مرتكبو هذه الجريمة.

١٦. من سُبُل مواجهة الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي: تكثيف الحملات التوعوية والدعوية بمخاطر وسائل التواصل، وحجب المواقع التي تتبين خطورتها على الأُسر والمجتمعات، والملاحقة القضائية عبر الطرق المشروعة.

التوصيات:

١. تكثيف الحملات الدعوية والتوعوية لتنتشر في الأقاليم والقرى والنجوع مع إعداد خطة لتداول الموضوعات التي تهم كل منطقة من واقع مشكلاتها، ويمكن للاهتداء في هذا الشأن ببرنامج الفتوى، وسجلات لجان الفتوى، وسجلات مراكز الشرطة ومحاكم الأسرة لتناول الموضوعات من واقع البيئة، وأن يكون التناول موضوعيا لا مجرد أحاديث عامة قد لا تؤثر في الواقع المعاش.

٢. تفعيل التعاون المشترك بين مؤسسات الدولة من خلال مجلس الوزراء المصري، حيث يتم وضع خطة؛ بناء على إحصائيات الجهاز المركزي المصري للتعبئة والإحصاء، مع إعداد كوادر مؤهلة دينيا وتربويا ومختصين من علم النفس والاجتماع لتنتشر هذه القوافل الدعوية والتوعوية عبر لقاءات وبرامج تهدف للحد من ارتفاع نسب الطلاق.

٣. إعداد دورات من قِبَل الأزهر الشـــريف ووزارة الأوقاف ووزارة الثقافة ووزارة الشـــباب لتأهيل المقبلين على الزواج.

٤. تخصيص خطوط تعمل على مدار الساعة لمواجهة المشاكل الأسرية من قِبَل مختصين تتوافر فيهم عناصر الخبرة والأمانة والحكمة في التصرف.

٥. استحداث مادة قانونية تُجرّم تخبيب الأزواج على زوجاتهم، وتخبيب الزوجات على أزواجهن.

مراجع البحث

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: كتب التفسير:

١. أحكام القرآن، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

ثالثا: الحديث وعلومه:

١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، المؤلف: القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، عام النشر: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٢. الجامع الكبير – سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م

٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

٥. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة

العصرية، صيدا – بيروت.

٦. شرح النووي على مسلم، طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

٧. شـرح صـحيح البخارى لابن بطال، المؤلف: ابن بطال أبو الحسـن علي بن خلف بن عبد الملك المتوفى: ٤٤٩هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٨. شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

٩. فتح الباري شـرح صـحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضـل العسـقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصـححه وأشـرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٠. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشـر: دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

١١. المسـند الصـحيح المختصـر بنقل العدل عن العدل إلى رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم (صـحيح مسلم) المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٢. معالم السـنن، وهو شـرح سـنن أبي داود، المؤلف: أبو سـليمان حمد بن محمد ابن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية – حلب الطبعة:

الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

١٣. المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

١٤. المفاتيح في شرح المصابيح للمظهري، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

رابعا: كتب الفقه:

(أ) المذهب الحنفي:

١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

٣. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: ١٠٨٨ هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٤. رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٥. العناية شرح الهداية، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ

شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

(ب) المذهب المالكي:

١. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـــ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٣. جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، المؤلف: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (٠٠٠ - ٩٤٢ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاتي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

٤. شرح الزُّرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، المؤلف: عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـــ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـــ - ٢٠٠٢ م.

٥. شرح مختصر خليل للخرشي، المؤلف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة – بيروت.

٦. ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، المؤلف: محمد الأمير المالكي، بحاشية: حجازي العدوي المالكي، المحقق: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي، الناشر: دار يوسف بن تاشفين - مكتبة الإمام مالك [موريتانيا - نواكشوط]، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٧. معلمة الفقه المالكي، المؤلف: عبد العزيز بنعبد الله، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٨. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(ج) المذهب الشافعي:

١. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣.

٢. روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

٣. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى ابن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٤. النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٥. نهاية المطلب في دراية المذهب، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

(د) المذهب الحنبلي:

١. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.

٢. الإنصـــاف في معرفة الراجح من الخلاف، المؤلف: علاء الدين أبو الحســـن علي بن ســـليمان المرداوي الدمشـقي الصـالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـــ)، الناشـر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.

٣. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـــ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٤. كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٥. المبدع في شـرح المقنع، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسـحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـــ)، الناشـر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٦. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥.

(ه) الفقه العام والفتاوى:

١. الزواجر عن اقتراف الكبـائر، المؤلف: أحمـد بن محمـد بن علي بن حجر الهيتمي السـعـدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢. فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، الناشر: دار المعرفة.

٣. مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف

الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

خامسا: كتب أصول الفقه والقواعد الفقهية:

١. البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: د. محمد محمد تامر.

٢. الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) الناشر: عالم الكتب.

٣. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، (وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية – بيروت، ودار أم القرى – القاهرة)، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.

سادسا: كتب اللغة والمعاجم:

١. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

سابعا: المراجع التربوية:

١. أثر الخيانة الالكترونية على الاستقرار الأسري من وجهة نظر مجموع من الأزواج الأردنيين، مجلة العلوم والآداب الإنسانية، جامعة تشرين.

٢. أثر وسائل التواصل الاجتماعي على سلوكيات وقيم الشباب من منظور التربية الإسلامية، بحث منشور بمجلة كلية التربية بنين القاهرة جامعة الأزهر العدد ١٦٩، الجزء الثالث عام ٢٠١٦م.

٣. اعتماد الجمهور المصري على وسائل الإعلام الجديد كمصدر للمعلومات والأخبار حول جائحة كورونا (كوفيد١٩) ودوره في تعزيز الوعي الصحي، إعداد: د/ ريحاب سامي لطيف محمد، مجلة

البحوث الإعلامية، كلية الإعلام بجامعة الأزهر، العدد الخامس والخمسون لسنة ٢٠٢٠م، الجزء الخامس.

٤. دور مواقع التواصل الاجتماعي في التفكك الأسري دراسة ميدانية، إعداد: د/ لمياء محسن، مجلة البحوث الإعلامية، كلية الإعلام بجامعة الأزهر، العدد الخامس والخمسون لسنة ٢٠٢٠م، الجزء الخامس.

٥. العقد الفريد لابن عبدربه، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـــ: ٢/ ١٩٤.

ثامنا: المواقع الالكترونية:

١. موقع وزارة الصحة المصرية: رابط:

.https: //arabic. rt. com/society/1293646

٢. موقع مركز المعلومات المصري التابع لمجلس الوزراء، رابط

https: //www-idsc-gov: eg. translate. goog

٣. موقع محكمة النقض المصرية. رابط:

https: //www. cc. gov. eg/legislation_single?id=404680

٤. موقع الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء المصري، رابط:

https: //www. capmas. gov. eg/Pages/IndicatorsPage. aspx?ind_id=1089#

٥. موقع وازرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، التحول الرقمي رؤية مصر ٢٠٣٠م، رابط:

https: //mcit. gov. eg/ar/Digital_Egypt

٦. موقع بنك المعرفة المصري، رابط:

https: //discoveryeducation. ekb. eg/about-ekb

٧. موقع الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، رابط:

https: //www. naqaae. net

٨. موقع جريدة الوطن الالكترونية:

https: //www. elwatannews. com/news/details/5440786

٩. موقع مركز الأزهر العالمي للفتوى الالكترونية، رابط:

/https: //www. azhar. eg/fatwacenter

الفهرس

الملخـــص ٦٨٥
المقدمـــة..... ٦٨٧
المبحث الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها، وأهميتها، وآثارها الإيجابية والسلبية. ... ٦٩١
المطلب الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها وأهميتها ٦٩١
المطلب الثاني: أنواع وسائل التواصل الاجتماعي وخصائصها..... ٦٩٤
المطلب الثالث: الآثار الإيجابية والسلبية لوسائل التواصل الاجتماعي ٦٩٧
المطلب الرابع: ارتفاع نسب الطلاق، وعلاقته بوسائل التواصل الاجتماعي..... ٧٠٠
الفرع الأول: إحصائيات نسب الطلاق في المجتمع المصري ودلالاتها: ٧٠٠
الفرع الثاني: أثر وسائل التواصل الاجتماعي في التحريض على فُرَق النكاح ٧٠٢
المبحث الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بوسائل التواصل من حيث أثرها في ارتفاع نسب الطلاق٧٠٤
المطلب الأول: حكم تداول المحتويات الالكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي ٧٠٤
المطلب الثاني: حكم فحص هاتف أحد الزوجين للآخر بغير إذنه..... ٧٠٩
المطلب الثالث: التحريض على الفُرَق من النكاح "التخبيب" ٧١٧
المبحث الثالث: سُبُل مواجهة الآثار السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي ٧٢٥
المطلب الأول: تكثيف الحملات التوعوية والدعوية بمخاطر وسائل التواصل..... ٧٢٥
المطلب الثاني: حجب المواقع التي تتبين خطورتها على الأُسر والمجتمعات ٧٢٧
المطلب الثالث: التجريم القانوني لأعمال التخبيب ٧٢٨
نتائج البحث ٧٢٩
مراجع البحث ٧٣٣
الفهرس ٧٤١